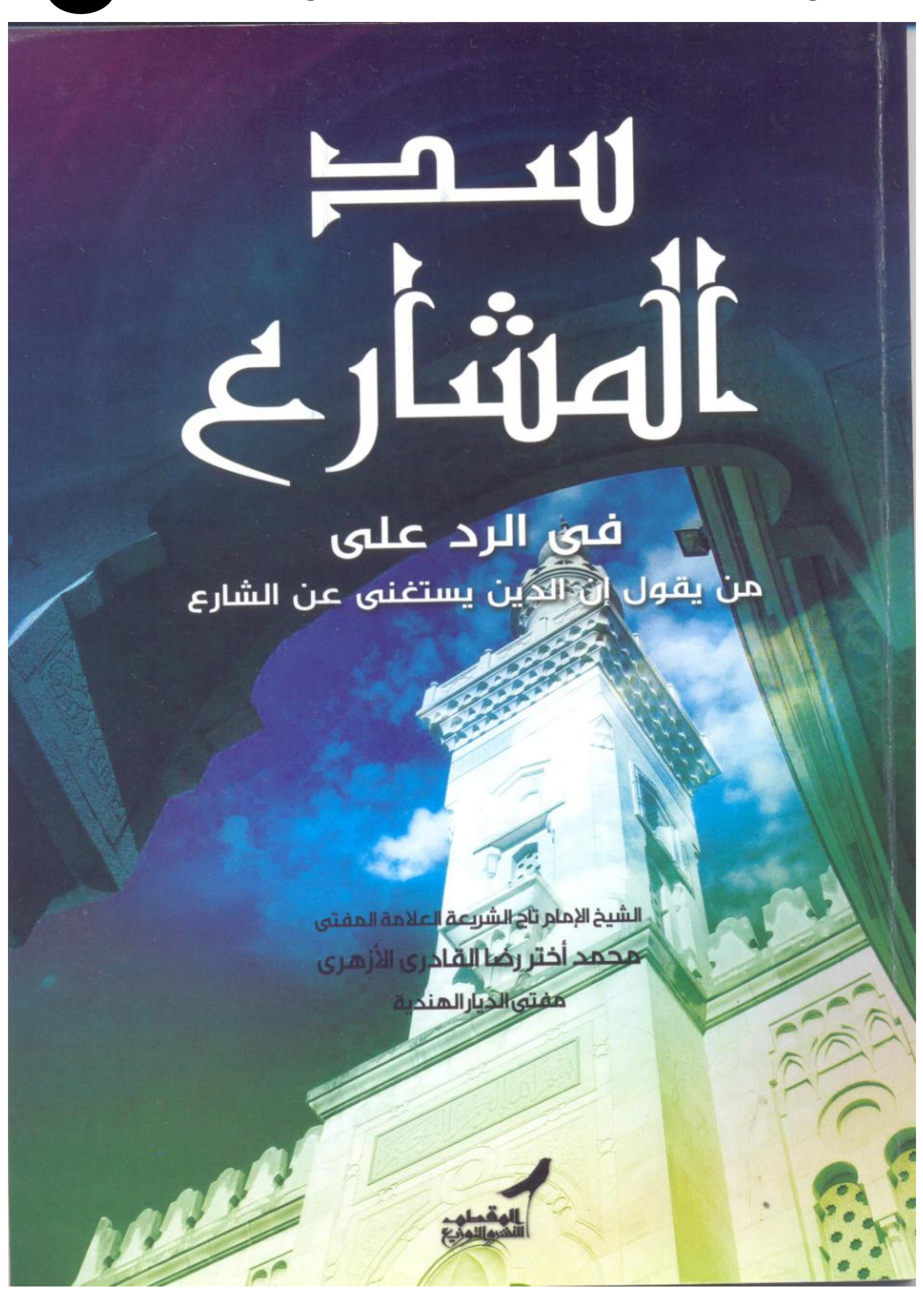

سد المشارع
فى الرد على
من يقول إن الدين يستغنى عن الشارع
الشيخ الإمام تاج الشريعة العلامة المفتى
محمد أختر رضا القادرى الأزهرى
مفتى الديار الهندية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعين، ونستغفره، ونؤمن به، ونتوكل عليه ونعوذ بالله من شرور أن فسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهدالله. فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادى له، أشهد أن لا إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق، وأشهد أن خير الهدى هداه، وهو الهادى إلىٰ مولاه، والهدى هداه، ليس لأحد طريق غيره ولا سبب سواه، والخلق بحاجة إليه فى الوجود والبقاء، والتدرج فى مدارج الارتقاء، والاندراج فى أهل الصفاء، والانخراط فى سلك أهل الوصول والثبات على الصراط، فالكل عدم لولاه.

يارب صل وسلم دائما على سيدنا محمد نبى الرحمة والنعمة المهداة، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فقد اطلعت على هذه الفتيا الناقصة القائلة «اتضح لنا من النظر فى هذه النصوص القطعية الواضحة أن القول.... بأن الدين لا يحتاج إلى أحد حتى إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم قول صحيح ثابت فى الكتاب والسنة...» الخ. وإذ قد وصلت إلينا هذه الفتيا ناقصة كما أسلفنا لم

يتأتّ لنا النظر فيما قدم محرر هذه الفتيا من نصوص الكتاب والسنة التى من أجلها ادّعى هذا الدّعى أنه قد اتضح له ما زعمه من المدعى.

وددت لو وقفت على الفتيا بتمامها، ونظرت فيما أبدىٰ من النصوص، وأجبت عما بنى عليها بالخصوص.

على أنه لا يمنعنى نقصانها من الرد على هذا المدعى، فها أنا ذا أردّ على بقية كلامه، وآخذ فى تزييف مرامه.

وبالله استعين هو حسبى و نعم المعين.

أختر رضا خان القادرى الأزهرى

عنوان ما وصل إلينا من الفتوى

قوله: «الدين لايحتاج إلى أحد حتى إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم قول صحيح ثابت فى الكتاب والسنة»

أقول: هذه دعوای ما عليها بيّنة ولاهی مبرهنة، وزعمه أنه قول صحيح ثابت دعوىٰ باللسان، بل هو محض البهتان، وهدم لأساس الدين، وسوء أدب مع أصل الإيمان والدين، سيدنا محمد الصادق الأمين، وقطع للوسيلة، ومن أجلها.

احتال هذا القائل، واتخذ الدين حيلة، وما دری المسكين أنه لولا نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم لما وجد الإيمان ولاالدين، هذا القائل يشعر أنه يكفی المرءاَ أن يقول لا إله إلا الله، ويُخَيل إليه أنه يُسلِم ويَسلَم، وأنّی يكفی للمرء الإسلام وأين السلامة؟! حتى إلى لم يضم إلى كلمة لا إله إلاالله محمداً رسول الله ، فإذا قالها فاز بالإسلام وحاز السلام.

فلا إله إلا الله محمد رسول الله كلمتان مقترنان لايفترقان، ومحمد رسول الله، له دخل -أیَ دخل- فی الإيمان، فما لم تضمّ هذه الأخرىٰ إلى تلك الأولى لم يصحّ إقرار المرء بالتوحيد، ولم يعدّ المرء مؤمنا بالملك المجيد، والإيمان دين بل روح الدين وقوامه، وهو - كما تقرر فی أصول الدين- تصديق: بالجنان وإقرار باللسان، فلا بد أن يطاوع اللسان الجنان، وبه يعدّ المرء متكلما بكلمة التقوىٰ ويكون من أهلها، وإن لم يطاوع القلب اللسان لم

يصحّ إقرار الإنسان، ولم يتأتى له الإذعان لتكذيب الباطن الظاهراً، وهو الذى يجلب على المرء سوء السيرة فى الأول والحرمان فى الآخر.

ولذلك نرى القرآن يقول فى أمثال هؤلاءالمؤمنين باللسان: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾[1]. ويقول الملك الحق المبين فى موضع آخر فى أمثال هؤلاء الشأنين ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾[2].

هل تأمل كاتب هذه الفتيا فى حين من الأحيان لما ذا استحق هؤلاء المنافقون هذا الذمّ؟ ولما ذا حرموا من الإيمان مع شهاد تهم بأنه لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله؟ وهل استحقوا –ما استحقوا– من الذمّ وحُرِموا –ما حرموا– من الإيمان إلا لأنهم استغنوا عن سيد الأكوان؟! وروح الكون، وكيان الإيمان، سيدنا محمد حبيب الرحمن عليه أفضل الصلاة وأكرم السلام و آله وصحبه الكرام، وحسبوا أنهم لا حاجة بهم إليه صلى الله تعالى عليه وسلم، وأن الدين لايحتاجه صلى الله تعالى عليه وسلم، ومع ذلك أظهروا له خلاف ما أضمروه، فخَلَوْا من

---

(1) . [البقرة : 8]

(2) . [المنافقون : 1]

الإخلاص، وانطووا على خالص النفاق، فسلبهم الله اسم الإيمان بعد ما أجريت عليهم أحكام الإسلام مدّة من الزمان؟!

وكان الناس إذ ذاك ثَلاثَ جماعات:

ناس بالكفر مجاهرون.

وناس مؤمنون مخلصون.

وناس منافقون بالإيمان يتظاهرون.

وفى هذا الزمن لم ينعدم المنافقون، بل هم موجودون، وإن حرموا ما حرم الأولون من إطلاق اسم المؤمنين عليهم مدّة من الزمن، ولا يقال: لأحدهم منافق، بل يقال له: مرتد -فى عرف الشرع- وإن قيل له مسلم

(1)لتَستُّرِه بكلمة الإسلام

(2)وجهل الناسِ بحقيقة حاله

(3) أو غفلتهم وعدم مبالاتهم بما يقولون -كما هو شأن جهلة العوام-[1] ؛فالناس الآن -أيضا- أحزابٌ ثلاثة.

كافر صراح

---

[1] . يرى الشيخ أنه لم يطلق على المخالفين من المحدَثين كلمة النفاق أو الردة أطلق عليهم وصف الإسلام لامور ثلاثة ، تسترهم بالإسلام وجهل الناس بحقيقة أمرهم أو غفلة الناس عن سلوكهم وعدم مبالاتهم بأقوالهم (فتأمل)

ومؤمن مخلص

ومرتد مجاهر بالإسلام

و مصرّعلى شقاق المسلمين والنفاق والإنكار لضروريات الدين.

وقد جرت سنة رب العالمين أنه يُلحق الآخرين بالأولين إذا حذوا حذوهم وساروا نفس المسير؛ فلاجرم أن يتّحد هؤلاء وهؤلاء فى المصير؛ فهو القائل جل وعلا فى محكم كتابه ﴿أَلَمْ نُهْلِكِ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ نُتْبِعُهُمُ ٱلْآخِرِينَ ﴿١٧﴾ كَذَٰلِكَ نَفْعَلُ بِٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١٨﴾﴾[1]

وها أنتم أولاء سرتم مسير أولئك المنافقين، وقلتم فى نبيّكم كما قال أولئك من

القول المهين، فقال لكم القرآن ما قال لهم ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [2] ويحق عليكم ما حق على أولئك الأولين قوله جل من قائل﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾[3]؛ فلا يُعبأبشهادتكم ولو قلتم- ألف مرّة- «لا إله إلا الله محمد رسول الله»؛ لأن ألسنتكم تضاهى ألسنتهم، وأفئدَتكم تشاكل أفئدتِهم، بعضها يُكذب بعضا، فأنى لكم أن تكونوا مؤمنين،!

(1) . [المرسلات : 18]

(2) . [التوبة : 66]

(3) . [المنافقون : 1]

أو أن تُعَدّوا من أهل الدين وقد قطعتم وصلتكم بالحبل المتين والعروة الوثقى ألا وهو سيدنا محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم-!

قال صاحب دلائل الخيرات:« أما إسمه صلى الله تعالى عليه وسلم «عُروة وُثْقى»[1]

(1) . قال صاحب مطالع المسرات وهو فى النسخ المعتمدة بالتنكير، ووقع فى بعضها بالتعريف، وفى بعضها بتعريف الصفة بأل وإضافة الموصوف إليها، فحكى الشيخ أبو عبد الرحمن السلمى عن بعضهم فى تفسير قوله تعالى ﴿**فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى**﴾ [البقرة : 256] أنه محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، والعروة فى الأصل: هو موضع وشد اليد من الشىء، ومنه عروة الغرارة وعروة الكوز وغير ذلك للموضع المتميز منه المعد للإمساك والأخذ به، ويقال له المقبَض، وقال الهروى فى الغريبين: العروة من النبات ضربت مثلا لكل مايعتصم به ويلجأ إليه انتهى- ويقال لما له أصل ثابت فى الأرض كا لشيح وغيره من جميع الشجر المستأصل فى الأرض عروة، فإذا كانت السنة قليلة المطر والبقول رعته الماشية فعاشت به؛ وكثيرا ما تستعار العروة لما هو حقيق أن يستمسك به حسيا كان أومعنويا، لأن من وافق محل الإمساك كان خليقا بحصول المراد والفوز بالبُغية؛ فإن كان قصده الاعتصام حصلت له العصمة، وكثيرا ماتستعار العروة لهذا المعنى، وإن كان قصده الارتفاع إلى محل مرتفع حصل له، وغير ذلك من المقاصد المناسبة، وهى هنا استعارة بجامع حصول المستمسك به صلى الله تعالى عليه وسلم بالإيمان به واتباعه ومحبته على العصمة فى

هذا وقد رأیت ابن تیمیة ذکر فی -الصارم المسلول- أوجها تحت قوله تعالی: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾[التوبة : 64] (جزء آیة) [1]

قال وهو یسرد الدلائل علی ما أسلف من حکم السابّ والمتنقص له صلی الله تعالی علیه وسلم ومضی ینقل ما أجمعت علیه کلمة الأئمة إلی أن قال:...«وقال محمد بن سحنون: أجمع العلماء علی أن شاتم النبی صلی الله تعالی علیه وسلم والمتنقص له کافر، والوعید جاء علیه بعذاب الله له، وحکمه عند الأئمة القتل ومن شك فی کفره وعذابه کفر» [2].

الدنیا. والآخرة والارتفاع إلی علیین، وهذا تعلق خاص وإلا فالعالم کله متعلق به صلی الله تعالی علیه وسلم فی الإیجاد والإمداد ولاشیء إلاوهوبه منوط، والوثقی فُعْلی من وثق الشیء بالضم وثاقة: صلب واشتد، وهی هنا ترشیح للاستعارة- [ص ١٠٩، ١١٠ مطبوعة:مصطفی البابی بمصر]

(1) . لابأس بأن أورده إلزاما للوهابیة والطائفة المتشعبة منهم الدیو بندیة، فإن ابن تیمیة مولّد فکرتهم، وقدوتهم، ورئیسهم، وحامل رأیتهم فی منع التوسل وغیره۔

(2) . ابن تیمیة فی الصارم المسلول علی شاتم الرسول (صـ4)

قوله سبحانه﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزِئُوا إِنَّ اللهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ﴾(1) ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾(2) ﴿لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُواْ مُجْرِمِيْنَ﴾(3) وهذا نص فى أن الاستهزاء بالله وبآياته وبرسوله كفر، فالسبّ المقصود بطريق الأولى.

وقد دلت هذه الآية على أن كل من تنقص رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم -جادّا أوهازلا- فقد كفر.

وقد روى عن رجال من أهل العلم. منهم ابن عمر و محمد بن كعب وزيد بن أسلم وقتادة- دخل حديث بعضهم فى بعض، أنه قال رجل من المنافقين فى غزوة تبوك: مارأيت مثل قرّائنا هؤلاء أرعب بطونا ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عند اللقاء، -يعنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه القراء-، فقال له عوف بن مالك : كذبت ولكنك منافق، لأخبرنّ رسول الله صلى الله تعالى

(1) . [التوبة : 64]

(2) . [التوبة : 65]

(3) . [التوبة : 66]

علیه وسلم، فذهب عوف إلی رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم لیخبره، فوجد القرآن قد سبقه، فجاء ذلك الرجل إلی رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم وقد ارتحل ورکب ناقته، فقال : یارسول الله إنما کنا نلعب ونتحدث حدیث الرکب نقطع به عناءَ الطریق، قال ابن عمر: کأنی أنظر إلیه متعلقا بنسعة[1]ناقة رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم، وأن الحجارة لتنکب[2]رجلیه وهو یقول: إنما کنا نخوض ونلعب، فیقول له رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [3] مایلتفت إلیه، ولایزیده علیه -

وقال مجاهد: قال رجل من المنافقین: یحدثنا محمد أن ناقة فلان بوادی کذا وکذا، وما یدریه ما الغیب، فأنزل الله عزوجل هذه الآیة- ....إلی أن قال(الدلیل الخامس مما استدل به العلماء علی ذلك:

قوله سبحانه وتعالی:﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ

---

(1) .«النسعة القطعة من النسع، والنسع: سیر عریض طویل تشد به الحقائب أوالرحال أو نحوها»

(2) . «فی العجم الوسیط: نَکَبَتْ الحجارة رجله تَنْکُبُ نَکْبًا: لثمتها وأدمتها»

(3) . [التوبة : 65]

لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾ ﴾ [1]

ودلالتها من وجوه:

أحدها: أنه قرن أذاه بأذاه كما قرن طاعته بطاعته، فمن آذاه فقد آذى الله تعالى، وقد جاء ذلك منصوصا عنه، ومن آذى الله فهو كافر حلال الدّم، يبين ذلك أن الله تعالى جعل محبة الله ورسوله وإرضاء الله ورسوله وطاعة الله ورسوله شيئا واحدا.

فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [2]، وقال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [3] فى مواضع متعددة، وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ

---

(1) . [الأحزاب : 58]

(2) . [التوبة : 24]

(3) . [آل عمران : 32]

﴿أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ﴾(1) فوحدالضمير، وقال أيضا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾(2) وقال أيضا: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾(3)

وجعل شقاق الله ورسوله ومحادة الله ورسوله وأذى الله ورسوله ومعصية الله ورسوله شيئا واحدا، فقال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾(4) وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾(5) وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾(6) [التوبة:٦٣] وقال: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾(7)

---

(1) [التوبة : 62].

(2) [الفتح : 10].

(3) [الأنفال : 1].

(4) [الأنفال : 13].

(5) [المجادلة : 5].

(6) [التوبة : 63].

(7) [النساء : 14].

وفی هذا وغیره بیان لتلازم الحقین، وأن جهة حرمة الله تعالی ورسوله جهة واحدة؛ فمن آذی الرسول فقد آذی الله، ومن أطاعه فقد أطاع الله ؛ لأن الأمة لا یصلون مابینهم وبین ربهم إلا بواسطة الرسول، لیس لأحد منهم طریق غیره ولاسبب سواه، وقد أقامه الله مقام نفسه فی أمره ونهیه وإخباره وبیانه، فلا یجوز أن یفرق بین الله ورسوله فی شیء من هذه الأمور»-[1]

لایخفی علی المتأمل فیما أثرنا عن ابن تیمیة أن الاستخفاف بالعلماء کفر، وقول القائل: الدین لایحتاج إلی أحد حتی إلی الرسول صلی الله تعالی علیه وسلم، ظاهر فی الاستخفاف بالعلماء [2]، وتعدّی القائل إلی حضرة الرسالة علی صاحبها التحیة بالاستخفاف بحقه صلی الله تعالی علیه وسلم، وإنه مجاهرة بالخروج عن طاعة العلماء وطاعة الرسول صلی الله تعالی علیه وسلم؛ وإیذان للاستقلال؛

---

(1) . أنظر"الصارم المسلول علی شاتم الرسول" [بتصرف ص ۳۱ إلی 41 ،مطبوعة، نشر السنة ملتان باکستان]

(2) .(الشیخ استنتج من الفتوی أن فیها استخاف بالعلماء وهذا صحیح).

ومنا بذة للتوسل [1]، ومنع للمتابعة والاقتداء، ثم القول بأن الدین لا یحتاج إلی أحد حتی إلی الرسول صلی الله تعالی علیه وسلم تصریح بما یلزم الوهابیة والدیوبندیة بأسرهم من إنکارهم [2] علم النبی صلی الله تعالی علیه وسلم بالغیب؛ لأن إنکارهم لعلمه صلی الله تعالی علیه وسلم بالغیبِ لا یعنی إلا تکذیب القرآن وإنکار النبوة [3]، فإن النبوة هی الاطلاع علی الغیب، وإذ قد نفوا علم الغیب وأنکروا النبوة ففیما یحتاجون إلی الرسول صلی الله تعالی علیه وسلم؟ والدیوبندیة تعدّوا أصلهم الوهابیة وأبعدوا فی هذا وبالغوا حتی سوّوا علمه صلی الله تعالی علیه وسلم بعلم زیدوعمرو وکل صبی ومجنون بل وبجمیع الحیوانات والبهائم، وأثبتوا لملك الموت والشیطان وسعة فی العلم بالنص القطعی علی

---

(1) .(إن فیها إنکار للتوسل) ، (وهذا إن کان علیهم القوم إلا أنه غیر ظاهر فی کلامهم).

(2) .إنکار هم لعلم النبی (وهذا إن کان علیه القوم إلا أن غیر ظاهر من الفتوی)

(3) .یری الشیخ أنهم قالوا بتکذیب القرآن وإنکار النبوة (وهذا أیضا غیر ظاهر من الفتوی).

زعمهم، ونفوا عن النبی صلی الله تعالی علیه وسلم العلم بالغیب مطلقا، وحسبوا إثباته له صلی الله تعالی علیه وسلم شرکا.[1]

فحسب الوهابیة والدیوبندیة جمیعا ما أورده إمامهم ابن تیمیة ههنا من وجوه، ولیتفهم کل من هؤلاء وهؤلاء ما حکم به علیهم إما مهم، ولیجیبوا أ هُم راضون بما قضی علیهم؟ أفیرضون بأن یکونوا بحکمه کافرین أم یتنصلون عنه ویعدّونه من المشرکین؟ وإنما أوردت فی هذا المقام نقلا عن ابن تیمیة إلزاما لهؤلاء، وما بی

---

(1) . [هذا خليل أحمد الأنبيتهوي تلميذ المولوي رشيد أحمد الگنگوهي في "البراهين القاطعة" زاعما ما نصه : أن هذه السعة في العلم ثبتت للشيطان و ملك الموت بالنص وأي نص قطعي في سعة علم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى ترد به النصوص جميعا وزعم قبل هذه العبارة أن إثبات السعة في العلم لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إن لم يكن شركا فأي نصيب فيه من الإيمان، وهذا المولوي أشرفعلي التانوي تبجح في "حفظ الإيمان" بما نصه: إن صح الحكم على ذات النبي المقدسة (صلى الله تعالى عليه وسلم) بعلم المغيبات كما يقول به زيد فالمسئول عنه أنه ماذا أراد بهذا، أبعض الغيوب أم كلها؟ فإن أراد البعض فأي خصوصية فيه لحضرة الرسالة؟ فإن مثل هذا العلم بالغيب حاصل لزيد و عمرو بل لكل صبي و مجنون بل لجميع الحيوانات والبهائم. [الحق المبين للأزهری غفرله]

شيء من الركون إلى هذا المفتون المتناقض له الكلم والمتشتت به الظنون. ولا تحدثنى نفسى بالميل إليه، فإنى أخشى أن يعلق بقلبى ما أصابه من الفتون ولا أشير على أحد تسويغا للأخذ منه بأن "خذ ما صفا ودع ماكدر"، ولى مذّكر بما يؤثر عن خير من يقتفى له الأثر من خبر «**إياكم وإياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم**»[1] ولكنى آثر عنه ما آثر إلزاما لهؤلاء الذين هم على آثارهم مقتدون، وليكن المرء على حذر فى أمر دينه، وليتثبت فى الأخذ، فلا يأخذ إلا عن المعتمدين الإثبات والمؤتمنين الثقات، وليتذكر ما قاله الفقهاء فى أذان الكافر والفاسق، قال فى الدر المختار «جزم المصنف بعدم صحة أذان مجنون ومعتوه وصبى لايعقل ، قلت: وكافر وفاسق لعدم قبول قوله فى الديانات»[2] وليدّكر بقول ربنا ﴿**إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا**﴾[3].

وأعود إلى كاتب هذه الفتيا و أقول له أنت بنفسك اعترفت بأن قائل هذه المقالة أساء التعبير، حيث قلت: «لكنه مع ذلك لا

---

(1) . أخرجه المسلم فى صحيحه، باب النهى عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط فى تحملها، الرقم/ 16 (1 / 9)

(2) . [باب الأذان1/ 1393]

(3) [الحجرات : 6] جزء آية.

یخلوعن سوء تعبیر لا یلیق مع حضرة الرسول الأکرم صلی اللہ تعالی علیه وسلم، فلیستغفر القائل علی هذا» ألا یُعدّ سوء التعبیر بما لا یلیق بحضرة الرسالة علی صاحبها التحیة انتهاکا لحرمته صلی اللہ تعالی علیه وسلم، و تنقصا من شأنه علیه الصلاة والسلام، وإیذا ء له صلی اللہ تعالی علیه وسلم؟ ألیس انتهاك حرمته صلی اللہ تعالی علیه وسلم انتهاك حرمة اللہ تعالی؟، وإیذائه صلی اللہ تعالی علیه وسلم إیذاء للہ تعالی؟

أجل، کل ذلك بسوء التعبیر حصل، فما بالك تعترف بسوء التعبیر وتصححه و تبرره أی تبریر؟ ألیس هذا منا قضة لنفسك بنفسك فی کلمات قلائل؟ واذکربما أسلفناه إلی آ خرما نقلناه عنه قریبامن قدوتك ابن تیمیة وهو قوله تحت قوله تعالٰی: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ﴾[1]

وانظر فیما ختم به مقالته مما ینادی باحتیاج الأمة لوصلهم ما بینهم وبین اللہ تعالی إلی الرسول صلی اللہ تعالٰی علیه وسلم،کیف صرّح بأنهالواسطة العظمٰی،الآن فاحکم علی ابن تیمیة بالشرك،

(1) . [الأحزاب : 57]

لأنه صّرح بما هو عندکم شرك، أوسلِّم ما قضی به علیکم ابن تیمیة، "فالبلاء البلاء وإن هونتَ والرزیة الرزیة"

وفی هذه الفتیا مناقضة من جهة أخری، بیانها أنك یا ناقل الفتوی قد قلت: «ولا یجوز لأحد أن یشنِّع علیه أو أن یعاتبه أو أن یسیء السلوك معه إذا استغفر الله و تاب إلیه......» الخ.

ومقالتك هذه تفید أنه یجوز بل یجب التشنیع علیه و معاتبته و معاملته بالإساء ة ما لم یستغفر الله.

وها أنت ذا قد اعترفت بما أفهم مقالك إن کنت تفهم، وخالفت نفسك بنفسك حیث لم تشنِّع ولم تعاتب قائل هذه المقالة الشنعا، بل انطلقت تصحح له وتحمی قائله، "إن کنت لاتدری فتلك مصیبة، وإن کنت تدری فالمصیبة أعظم"[1] و یعطی کلامك هنا أن هذه المقالة بنفسها شنیعة- فالأمر لا یقتصر علی سوء التعبیر مع صحة المعنی بنفسه.وإذ قد أفدت بکلامك أن المقالة شنیعة، فعلیك أن تبیّن ما وجه شناعتها؟ وکیف تتأتی صحتها مع شناعتها؟ ولماذا أخفیت وجه الشناعة؟ وإذا کانت المقالة صحیحة عندك ؟ ففیم

(1) . هذالبیت من شعر معاویة الفزاری ضمن قصیدة طویلة مطلعها

توجب علی القائل أن یستغفر؟ وکیف تجعله مما لا یلیق بحضرة الرسالة وأنت تقول هو قول صحیح ثابت بالکتاب والسنة؟

ولأعد إلی ما به بدأت والعود أحمد، فأقول وبالله التوفیق:
کلمة "لا إله إلا الله محمد رسول الله" قوام الإیمان، وملاك الدین، وشأنها عظیم،وللمسلم إلیها حاجة لاستدامة الإیمان فی الحیاة، وللنجاة من عذاب القبر عند الموت، ولذلك ورد أنه صلی الله تعالی علیه وسلم قال: لقنوا موتاکم لا إله إلا الله، والاقتصار فی الحدیث علی الجزء الأول أعنی لا إله إلا الله:لا یعنی الاکتفاء فی التلقین بلا إله الا الله وأنها تکفی وحدها، بل الا کتفاء بذکرها علی أنها عَلَم لمجموع الأمرین الإقرار بالتوحید والرسالة، المعهود اقترانهما إقرارا وإذعانا، والمعهود عرفا کالمشروط لفظا، فالمعنی لقنوا موتاکم "لا إله إلا الله محمد رسول الله" لیستحضروا عند الموت الإیمان، ویفارقوا علیه الدنیا، وینجوا من الشیطان،وهذا یُجلّی لك أن الدین فی تحققه و صحته وبقاء ہ بحاجة إلی النبی صلی الله تعالی علیه و آله وسلم، وأن المرء یلزمه الاحتفاظ بالدین،وهو لا یتأتی ولا یبقی إلّا بالتوسل بمن جاء بالدین صلی الله تعالی علیه و آله وسلم، والمؤمن لا یستغنی عنه فی أی حین،وهو المُنجی لمن قال " لا إله إلا الله" من

العذاب المهین،وهو الشفیع المرتجٰی لمن توسل به، وأذعن أنه واسطة عَقد الجنان وجوهرة عقد الإیمان وروح الإیقان ، فمن قال " لا إله إلا الله محمد رسول الله" علی هذا المراد صح له الاعتقاد، وإیاه تحمی کلمة الشهادة عند الموت وفی القبر، وعنه تجیء تجادل یوم التناد کما صح الحدیث به عن خیر العباد صلی الله تعالٰی علیه و آله وصحبه وسلم، هذا وقد أریٰ هؤ لاء الأدعیاء الذین یظنون أنهم هم المسلمون، وأن من خالف اعتقادهم مشرکون، أراهم بصلاتهم یزهون، وصلاتهم لیست إلا کالجسد بلا روح، فتراهم یصلّون ولکنهم غیر مصلّین، فإن الصلاة تأبی إلا أن یؤتی بها عن تفهم وصحة اعتقاد بالتعظیم و التوسل بسید المرسلین، والتبرك بالصالحین، أرأیت یا من یمنع قراءة الفاتحة للموتی عند القبور، لماذا أمر العبد أن یقول﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾[1] وهو منفرد فی مقامه؟ فلم لم یؤمر أن یقول" إیاك أعبد وإیاك أستعین"؟ ولماذا ألزم أن یأتی بصیغة الجمع، وأن یشرك معه غیره فی إقراره، فأجبر أن یقر فی جمع من المسلمین؟ یانفاة الوسیلة، هذه الوسیلة سلّطت علیکم واضطررتم إلیها إن کنتم فاهمین، وإن کنتم عن الفهم محرومین، فأی

---

(1) [الفاتحة : 5]

نصيب فى العبادة للمجانين؟ هل يمكنكم يا أباة الوسيلة، أن يقوم كل فرد منكم إلى نظم القرآن فيبدّله ويقول "إياك أعبد وإياك أستعين"- لاوالله لوغيّرتم لكنتم لأنفسكم مغيرين وعن الإيمان والإسلام متحوّلين و على أنفسكم بالكفر شاهدين، وإن آمنتم أنه ليس لكم التبديل،فما لكم تقتصرون على النظم ولا تؤمنون بمعنى التنزيل وهو على التبرك والتوسل دليل أى دليل، قال فى روح البيان:

«عن ابن عباس رضى الله تعالٰى عنهما أن جبريل عليه السلام قال للنبى صلى الله تعالٰى عليه وسلم: قل يا محمد، "إياك نعبد" أى إياك نؤمل و نرجو لا غيرك والضمير المستكن فى "نعبد" وكذا فى "نستعين" للقارئ ومن معه من الحفظة وحاضرى صلاة الجماعة أوله ولسائر الموحدين أدرج عبادته فى تضاعيف عبادتهم وخلط حاجته بحاجتهم لعلها تقبل ببركتها وتجاب ولهذا شرعت الجماعة.»[1]

وانظروا يانفاة الوسيلة، كيف حصرتم بأمرمن ربّكم استعانتكم برب العالمين،ومع ذلك لم يقبل إقرار الناس بهذا الحصر

---

(1) [١/١٧ تحت الآية ١/٥]

إلا أن یقروا به أجمعین، والجماعة لا تتأتی إلا بانضمام الأول بالثانی والثانی بالثالث والثالث بالرابع وهکذا،وهذا یقتضی استعانة الناس بعضهم ببعض، وأنهم مضطرّون إلی هذا النوع من الاستعانة، ومأمورون بها حتی عند إقرارهم بحصر استعانة العبد فی المعبود، وهکذا أمور الناس لا تتم، دین و دنیا وأولٰی و أخری إلا بمعاونة بعضهم بعضا، فکیف الجمع بین هذا الاعتقاد بالحصروبین استعانة الناس بعضهم ببعض، الجمع بأن العبارة أفهمت أن الاستعانة الحقیقیة إنما هی بالله وأنه المعین حقا، وأن إشارة الآیة أفهمت أن الاستعانة، بمعنی التوسل إلی معونة الله تختص بالعبد، وأن معونة العبد للعبد بعطاء الله. وأن عون الله للعباد لا یحصر إلا بالوسیلة، وأن الناس بعضهم لبعض، والأسباب، والآلات، والمُعدّات کلها وسائل مرتبطة مترتبة بعضها فوق بعض، ونبینا محمد صلی الله تعالی علیه وسلم فوق الکل، ومنتهی الوسائل، والواسطة العظمٰی، وغایة الغایات، و سبب لقبول العبادات، والعبادة لا بد أن تقترن بتعظیم الوسیلة العظمٰی سیدنا محمد صلی الله تعالی علیه وسلم، وإلا فلا صحة للعبادة فضلا أن تکون مقبولة، کما أن الأیمان لا یصح إلا بتعظیمه وتوقیره ولذلك نری فی القرآن أنه سبحانه تعالی قرن

تعظیمه و توقیره بالإیمان فی طرف وبعبادته فی طرف آخر ،قال تعالی: ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا ۝٨ لِّتُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلًا﴾ ۝٩ (1)

قال القرطبی تحت قوله تعالٰی: "وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ ":

"وَتُعَزِّرُوه" -أی تعظموه و تفخموه-، قاله الحسن والکلبی، والتعزیر: التعظیم والتوقیر، وقال قتاده: تنصروه و تمنعوا منه، وقال ابن عباس و عکرمة: تقاتلون معه بالسیف، وقال بعض أهل اللغة: تطیعوه- "وَتُوَقِّرُوه" -أی تسوّدوه- قاله السدی: وقیل تعظموه، والتوقیر: التعظیم والترزین أیضا- والهاء فیهما للنبی صلی الله تعالٰی علیه وسلم- وهنا وقف تام، ثم تبتدئ وتسبحوه -أی تسبحوا الله "بکرة وأصیلا"- أی عشیا. و علیه یکون بعض الکلام راجعا إلی الله سبحانه و تعالی وهو "وتسبحوه" و بعضه راجعا إلی رسوله صلی الله تعالٰی علیه وسلم "وهو وتعزروه وتوقروه" -أی تدعوه بالرسالة، والنبوة لا بالاسم والکنیة- وفی تسبحوه

[(1) الفتح :8/ 9]

وجهان: أحدهما- تسبيحه بالتنزيه له سبحانه من كل قبيح- والثانى- هو فعل الصلاة التى فيها التسبيح.[1]

وقال القرطبى فى "تفسيره" والحقى فى "روح البيان" واللفظ للثانى: "وتعزروه" تعالى بتقوية دينه و رسوله [إلى أن قال] وقال بعضهم أصله المنع و منه التعزير فإنه منع من معاودة القبيح يعنى و تمنعوه تعالى أى دينه و رسوله حتى لا يقوى عليه عدو[2] "وتوقروه" و تعظموه باعتقاد أنه متصف بجميع صفات الكمال، منزه عن جميع وجوه النقصان[إلى أن قال] وجوز بعض أهل التفسيرأن يكون ضمير "وتعزروه و توقروه" للرسول عليه الصلاة

---

(1) [ملخصا من القرطبى662/16 إلى 667 تحت الآية 48/ ٨،٩]

(2) .أقول: انظر إلى هذا الوجه الذى أبداه القرطبى والحقى وغيرهما وفسروا به الآية يتبيّن لك أن هذه الآية وغيرها كقوله تعالى: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا اللّٰہَ يَنْصُرْكُمْ﴾ [محمد : 7] تردّ على هذا القائل زعمه بأن الدين لايحتاج إلى أحد حتى إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم، وتنادى عليه بجهله وغباوته وتكذيبه القرآن- الأزهرى غفرله"

والسلام ولا وجه له لأنه تفکیك إذ ضمیر رسوله و تسبحوه لله تعالی قطعا. (۱)

(۱) .أقول: قوله "ولاوجه له" مما لا ینبغی لأنالوجه أبداه ابن عباس و عکرمة والسدی والضحاك کما فی القرطبی وغیره، علی أنه ممنوع ، ولذا قال غیره من المفسرین للوجه الأوّل أولی وأظهر، وقال فیمن اختار هذا الوجه الثانی إنه أبعد کما فی الکشاف، وهذا کله یفید أن الوجه الثانی سائغ وإن کان المختار والأولی والأظهر عند بعضهم الوجه الأول، و تفکیک الضمائر لا محذور فیه إذا قامت قرینة تقتضیه وههنا الأمر کذلک فأن التعزیر بمعنی التقویة والمنع والنصرة لایتأتی فی حق الله تعالی ولذلک یصار إلی المجاز، ویراد تقویة دینه أو منع دینه أو رسوله أونصرة دینه مع أن الدین لم یذکر ،ومعلوم أنه لا یصار إلی المجاز إذا أمکنت الحقیقة، وکذلک لایطلق مافیه إیهام، وههنا الإیهام ظاهر والحقیقة ممکنة من غیر إیهام بأن یُرجع الضمیر فی "وتعزروه وتوقروه" إلی الرسول صلی الله تعالی علیه وسلم وهو أقرب مذکور ولاإیهام فیه، بخلاف الأوّل، علی أن الدین لم یجرله ذکر، وفیه إرجاع الضمیر إلی ما لم یذکر وارتکاب التجوّز مع إمکان الحقیقة بغیر هذا الوجه.

وعلی هذا فلیکن هذا الوجه هو المختار، بل لا یبعد أن یکون هو المتعین لبعده عن الإیهام و لمقتضی المقام.ثم إن الضمیر علی الوجه الأول راجع إلی المقتضی وهو الدین، فالتفکیک حاصل علی کلا الوجهین،فاختیار الوجه الأول للفرار من التفکیک فرار من المطروقوف تحت المیزاب، و علی کل فالآیة دلیل علی أن الدین لا

قیام له إلا بمن یقوم به فینصره ویمنعه من العلماء العاملین به فی کل زمان، المسندین له إلی من تولی بیانه، وأحکم بنیانه، وشید أرکانه صلی الله تعالی علیه وسلم وهی تردّ علی هذا القائل زعمه، و تکذبه فیما توهمه، و تنادی علیه بأنهم کذب للقرآن.

ولیکن علی بال منک ما بیّنه ما هذا الإمام الجلیل من معنی تعظیمه: وهو حقیقة اتباع سنته فی الظاهر والباطن، والعلم بأنهزبدة الموجودات وخلاصتها وهو المحبوب الأزلی وما سواه تبع له الخ.

وإذا کان هذا معنی التعظیم فهل یخطر ببال أحد أن الدین لا یحتاج إلی الرسول صلی الله تعالٰی علیه وسلم، کلا، لا یخطر هذا إلا ببال المحروم المنابذ للدین.

ولا یفوتک ما ختمبه نفیس مقاله مما هو خلاصة الکلام و عطر تحقیق المرام وهو قوله: فوجود کل موجود من وجوده، وعلوم کل نبی و ولی من علومه [إلی أن قال] قال بعض الکبار إن مع کل سعید رفیقة من روح النبی صلی الله تعالی علیه وسلم، هی الرقیب العتید علیه، فإعراضه عنها بعدم إقباله علیها سبب لانتها که الخ.

تأمل فیه جیّدا تعلم أن السعید من یستشعر من نفسه حاجة إلٰی نبیِّه الذی هو کنز السعادة، ومن استغنی عنه قضی علی نفسه بالشقاوة ویؤید هذا الکلام النفیس أن الله سبحانه و تعالی سمّٰی نبیّه صلی الله تعالی علیه وسلم نعمة الله، قال تعالی : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [إبراهیم : 28].(الأزهری غفرله)

و علی تقدیر أن یکون له وجه فمعنی تعظیم رسول الله و توقیره حقیقة اتباع سنته فی الظاهر والباطن، والعلم بأنهزبدة الموجودات وخلاصتها وهوالمحبوب الأزلی وما سواه تبع له، ولذا أرسله تعالی شاهدا، فإنه لما کان أول مخلوق خلقه الله تعالٰی، کان شاهدا بوحدانیة الحق وربوبیته، وشاهدا بما أخرج من العدم إلی الوجود من الأرواح، والنفوس، والأجرام، والأرکان، والأجسام، والأجساد، والمعادن، والنبات، والحیوان، والملك، والجن، والشیطان، والإنسان، وغیر ذلك، لئلا یشذ عنه ما یمکن للمخلوق درکه من أسرار أفعاله، و عجائب صنعه، وغرائب قدرته، بحیث لا یشارکه فیه غیره، ولهذا قال علیه السلام: علمت ما کان وما سیکون، لأنه شاهد الکل وما غاب لحظة، وشاهد خلق آدم علیه السلام، ولأجله قال: کنت نبیا و آدم بین الماء والطین، أی کنت مخلوقا و عالما بأنی نبی، وحکم لی بالنبوة، وآدم بین أن یخلق له جسد و روح، ولم یخلق بعد واحد منهما، فشاهد خلقه، وما جری علیه من الإکرام، والإخراج من الجنة بسبب المخالفة، وما تاب الله علیه إلی آخر ما جری علیه، وشاهد خلق إبلیس، وما جری علیه من امتناع السجود لآدم، والطرد، واللعن بعد طول عبادته، و وفورعلمه

بمخالفة أمر واحد، فحصل له بكل حادث جرى على الأنبياء والرسل والأمم فهوم و علوم، ثم أنزل روحه في قالبه ليزداد له نور على نور، فوجود كل موجود من وجوده، و علوم كل نبى و ولى من علومه حتى صحف آدم، وإبراهيم و موسى، وغيرهم من الكتب الإلهية، وقال بعض الكبار: إن مع كل سعيد رفيقة من روح النبى صلى الله عليه وسلم، هى الرقيب العتيد عليه، فإعراضه عنها بعدم إقباله عليها سبب لانتهاكه، ولما قبض الروح المحمدى عن آدم الذى كانبه دائما لا يضل ولاينسى، جرى عليه ما جرى من النسيان، وما يتبعه، وإليه الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم: إذا أراد الله إنفاذ قضائه وقدره، سلب ذوى العقول عقولهم، وإليه ينظر قوله عليه السلام: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**»[1]، -أى ينزع منه الإيمان، ثم يزنى-

واعلم أن كل نبى له الولاية، والنبوة، فان كان رسولا فله الولاية والنبوة والرسالة، فعالم رسالته هو كونه واسطة بين الله

---

(1) .أخرجه البخارى فى صحيحه،كتاب الحدود، باب ما يحذر من الحدود الزنا وشرب الخمر، الرقم/ 6390 (6 / 2487)

وخلقه، وكذلك إن كان رسولا إلى نفسه أو أهله أوقومه أو إلى الكافة فليس مع الرسول من عالم الرسالة إلا قدر ما يحتاج إليه المرسل إليهم، وما عدا ذلك فهو عالم ولا يته فيما بينه و بين الله، ولما تفاضلت الأمم تفاضلت الرسل، ويأتى النبى يوم القيامة ومعه أمته، وآخرمعه قومه، وآخرمعه رهطه، وهو ما دون العشرة، وآخرمعه ابنه، وآخرمعه رجل، وآخر استتبع فلم يتبع، و دعا فلم يجب لإتيانه فى الوقت الشديد الظلمة، ولما جاء نبينا عليه السلام نورا من الله، نوّر العالم ظواهرها وبواطنها فكان أمته أسعد الأمم وأكثرها، ولذا تجىء فى ثمانين صفا، و باقى الأمم من لدن آدم عليه السلام فى أربعين صفا، وقد قال تعالى فى حقه "مبشرا"، فإنه لما أرسله إلى الأحمر والأسود بشرهم بأن لهم فى متابعته الرتبة المحبوبية التى هى مخصوصةبه من بين سائر الأنبياء والمرسلين، فقد قال تعالى "ونذيرا" لئلاينقطعوا عنه تعالى بشىء من الدارين كما انقطع أكثر الأمم ولم يكو نوا على شىء.(1)

وهذا التفصيل الجليل الذى اشتمل على فوائد جمة و عوائد مهمة ،إنما هو قطرة من بحر فضائله صلى الله تعالى عليه وسلم الذى لا يدرك

(1) [ص 19،18 تحت الآية 48/ 8،9]

قعره ولا ینزف غمره، و علی تفنن واصفیه بوصفه یفنی الزمان وفیه ما لم یوصف، وجملة ما یحیط بفضله أنه الآیة الکبریٰ للمعتبر، والنعمة العظمی للمغتنم، وأنه وراء ما یدرك بالعقول، وفوق ما یوصف بالکلم، وأنه النعمة الکبری من رب العالمین، ورحمة للعالمین،ومن عرفه بهذا الوصف فقد آمن برسالته و عرف الله وآمن بإلهته، وأدّی بعض ما یجب علیه من حقه وشکر المنعم، ومن لم یعرفه بهذا النعت فقد أخطأ معرفته، وحُرم الإیمان، وبدّل نعمة الله بالکفران، وسار علی سنن من قال فیه القرآن ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾[1]، وکان الذی تظاهر بالاستغناء عنه صلی الله تعالی علیه وسلم وأعلن أنه لا احتیاج إلیه صلی الله تعالی علیه وسلم من المعاندین الذین عندهم نعمة الله ثم یکفرونها، أولئك الذین قال فیهم القرآن المبین ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾[2] فی صحیح البخاری "عن ابن عباس رضی الله تعالٰی عنهما: ﴿الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [إبراهیم : 28]قال: هم والله کفّار قریش، قال عمرو: هم قریش، و

(1) [إبراهیم : 28]

(2)[النحل : 83]

محمد صلی الله تعالٰی علیه وسلم نعمة الله، ﴿وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهیم : 28]، قال: الناریوم بدر".[1]

فی مطالع المسرّات بجلاء دلائل الخیرات:أما اسمه صلی الله تعالی علیه وسلم«نعمة الله» فعن ابن عباس رضی الله تعالی عنهما فی تفسیر قوله تعالی: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾[2] قال: هم کفار قریش ،ونعمة الله محمد صلی الله تعالی علیه وسلم، فسمی نعمة الله کما سمی رحمة، وذلك حقیقة لمن اتبعه، وقال سهل فی قوله تعالی ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾[3] قال نعمته بمحمد صلی الله تعالی علیه وسلم، وقال ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾[4]یعنی یعرفون محمدا صلی الله تعالٰی علیه وسلم نبیا ثم یکذبونه، وهذا مروی عن مجاهد والسدی، وقال به الزجاج.[5]

---

(1) أخرجه البخاری فی صحیحه، کتاب المغازی، باب قتل أبي جهل، الرقم/ 3758 (4/ 1462)

(2) [إبراهیم : 28]

(3)[النحل : 18]

(4)[النحل : 83]

(5)[صـ 109]

وقال الإمام الشافعى فى الرسالة: "فلم تمس بنا من نعمة ظهرت ولا بطنت نلنا بها حظّا فى دين أو دنيا أو دفع بها عنا مكروه فيهما وفى واحد منهما إلا وهو صلى الله تعالى عليه وسلم سببها القائد إلى رشدها والهادى إلى خيرها". انتهى

((فلم تمس بنا نعمة ظهرت ولا بطنت نلنا بها حظا في دين ودنيا، أو دفع بها عنا مكروه فيهما وفي واحد منهما: إلا ومحمد صلى الله عليه سببها، القائد إلى خيرها، والهادي إلى رشدها)) الرسالة - (1 / 16، 17)

هذا وقد رأيتنى كتبت فى تعليقى على" الأمن والعلى لناعتى المصطفى بدافع البلاء" لسيدنا الجد الإمام أحمد رضا قدس الله تعالٰى سرّه العزيز تحت قوله تعالٰى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ**﴾[1] مانصه:

"دلت الآية على عموم رسالته صلى الله تعالى عليه وسلم لكل ماسوى الله، فهو صلى الله تعالى عليه وسلم مرسل إلى الجن والإنس والملائكة بل وإلى الخلق كافة، ولذلك ورد في صحيح مسلم عنه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال: «كان النبي يبعث في قومه خاصة، وأرسلت إلى الخلق كافة». وقال صلى الله تعالى عليه وسلم: «ما من شيء إلا ويعلم أني رسول الله إلا مردة الجن والإنس».

---

(1)[الأنبياء : 107]

قال إبن حجر فی النعمة الکبری علی العالم : ومن معجزاته صلی الله علیه وسلم تسلیم الحجر علیه کما ورد في صحیح مسلم من حدیث جابر بن سمرة رضی الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلی الله علیه وسلم "إنی لأعرف حجرا بمکة کان یسلم عليّ قبل أن أبعث، وإنی لأعرفه الآن، ومنها کلام الشجر وسلامها علیه، کما ورد عن علی ابن أبی طالب رضی الله عنه وکرم الله وجهه أنه قال: کنت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم بمکة فخرجنا في بعض نواحیها فما استقبله جبل ولا حجر إلا وهو یقول السلام علیك یا رسول الله۔ [ص ١٠]

والآیة في إفادة هذا المعنی نظیر قوله تعالی: ﴿**تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا**﴾[1] وأفادت معنی زائدا هوأنه صلی الله تعالی علیه وسلم لیس رسولا بالنذارة فقط بل هو صلی الله تعالی علیه وسلم رسول الرحمة، ومفیض الوجود علی کل موجود وهو عین الرحمة وأنه صلی الله تعالی علیه وسلم عمَّ برحمته سائر أنحاء الکون. فالکل مستند إلیه في الإیجازوالإمداد و مفتقر إلیه في المبدأ والمعاد وفي هذا المعنی أقول :

عمــَّالکــون برحمتــه　　　　کـــلُّ الرحمی رحمـــاه

(1)[الفرقان : 1]

قد نيط حياة الكون به فالكلُّ عديـــم لـــولاه

وبهذا ظهر أن إرساله صلى الله تعالى عليه وسلم رحمة للعالمين، يقتضي تقدُّمه على العالم، وكونه سببا لجميع الكائنات، فهو إنسان عين الوجود، والسبب في كل موجود وهوكما قال في المواهب: الجنس العالي على جميع الأجناس والأب الأكبر لجميع الموجودات والناس. هذا وقد عثرت في "مطالع المسرات بجلاء دلائل الخيرات" على كلام نفيس تحت اسمه «رحمة» ونصُّه مايلي: قال الشيخ سيدي أبو العباس المرسي رضي الله تعالى عنه: جميع الأنبياء خلقوا من الرحمة، ونبينا صلى الله تعالى عليه وسلم هو عين الرحمة،قال تعالى﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ**﴾[1] وقال الشيخ سيِّدي عبدالجليل القصري على هذه الآية: فهو صلى الله تعالى عليه وسلم المرحوم به العالم بنصِّ هذه الآية، وإنَّ كلَّ خير ونور و بركة شاعت و ظهرت في الوجود، أو تظهر من أول الإيجاد إلى آخره، إنما ذلك بسببه صلى الله عليه وسلم.

وقال الإمام: أبو عبد الله الترمذي في نوادر الأصول: «جعل الله تعالى للجنة بابا زائدا وهو باب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو باب الرحمة، وباب التوبة، فهو منذ خلقه الله مفتوح لا يغلق، فإذا طلعت

(1)[الأنبياء : 107]

الشمس من مغربها أُغلِق فلم يفتح إلى يوم القيامة، وسائر أبواب الأعمال مقسومة على أعمال البِرِّ، ثم قال: فأما باب التوبة من الجنة الزائد على الأبواب فليس هو باب عمل، إنما هو باب الرحمة العظمى، إليه تدخل توبة العباد إلى الله تعالى، ولذلك قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم«أنا نبي التوبة، وأنا رحمةٌ مهداة» فنفس محمد صلى الله تعالى عليه وسلم رحمة للعالمين، و سائر الأنبياء مبعثهم رحمة، فلذلك سَعِد من أجاب ما بُعِثوا به من الهدى، وعوجل بالعذاب من أعرض عنهم، ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم مولده و نفسه رحمة وأمان، وكذا مدفنه إلى نفخ الصور، فحرمة تلك الرحمة وأمانه قائم...» انتهي.[1]

تامّل جيّدا فی هذا المقال الجمّة فوائده وركزنظرتك على ختام الكلام الذى هو مسك الختام وهو قوله: فنفس محمد صلى الله تعالى عليه وسلم رحمة للعالمين، وسائر الأنبياء مبعثهم رحمة، فلذلك سعد من أجاب ما بعثوا به من الهدىٰ ،وعوجل بالعذاب من أعرض عنهم و محمد صلى الله تعالى عليه وسلم مولده و نفسه رحمة وأمان، وكذا مدفنه إلى نفخ الصور،

---

(1) الأمن والعلى لناعتی المصطفى بدافع البلاء للشيخ الإمام احمد رضا خان القادری مع تعليقات المصنف (صـ 35،36)

فحرمة تلك الرحمة وأمانه قائم انتہی۔ وتصدیقه فی قوله تعالی ﴿وَمَا كَانَ اللّٰهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللّٰهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾(1)

[قال فی روح البیان: ﴿وَمَا كَانَ اللّٰهُ﴾ مریدا ﴿لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ لأن العذاب إذا نزل عم ولم یعذب أمة إلا بعد خروج نبیها والمؤمنین منها، وفیه تعظیم للنبی علیه السلام وحفظ لحرمته، وقد ارسله الله تعالی رحمة للعالمین، والرحمة والعذاب ضدان، والضدان لایجتمعان، قیل إن الرسول علیه السلام هو الأمان الأعظم ما عاش ودامت سنته باقیة، والآیة دلیل علی شرفه علیه السلام واحترامه عند الله حیث جعله سببا لأمان العباد وعدم نزول العذاب، وفي ذلك إیماء إلی أن الله تعالی یرفع عذاب قوم لاقترانهم بأهل الصلاح والتقی ﴿وَمَا كَانَ اللّٰهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾(2) المراد استغفار من بقی فیهم من المؤمنین المستضعفین الذین لایستطیعون المهاجرة عنهم، وقیل معناه وفي أصلابهم من یستغفر، وقیل معناه وفیهم من یأول أمره إلی الاستغفار من الکفر].(3)

---

(1) [الأنفال : 33]

(2) [الأنفال : 33]

(3) [ملخصا صـ341،342]

وهذا تصديق لقوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾(1) وتصريح بما يترتب على كونه رحمة من كونه أمانا للكل حتى للمجاهرين بعدم الاحتياج إليه لمنع التوسلبه زعما منهم أنه دين والدين لا تحقق له إلا بوصلته بمن جاء بالدين، وأنه حى ذوجاه عظيم عند الملك الحق المبين، وأنه نبى التوبة، وشفيع المذنبين، وهذا القول ينظر إلى قوله تعالى (الآية الثالثة) ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآؤُوك فَاسْتَغْفَرُواْ الله وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ الله تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾(2).وفى هذه الآية نوع تاكيد و تأييد مزيد لما فهم من الآيتين من كونه أمانا ودوام حرمته وحياته مع إفادة ما يخص المتوسلين من البشرى، وإرشادهم إلى مأبه تقبل توبتهم ويؤهلهم للسعادة العظمى، قلت فيما علقت على "الأمن والعلى لناعتى المصطفى بدافع البلاء":

[(الآية الثالثة) ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآؤُوك فَاسْتَغْفَرُواْ الله وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ الله تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾.(3)

---

(1)[الأنبياء : 107]

(2) [النساء: ٦٤]

(3) [النساء: ٦٤]

الآية الكريمة ناطقة بالصراحة بأنَّ الإتيان إلى حضرة العفوّ الغفور صلى الله تعالى عليه وسلم سبب لقبول التوبة ولدفع بلاء العذاب، بل إنَّ هذه الآية على المرضى قلوبهم زيادة بلاء وعذاب، لأنّ ربَّ العزَّة كان قادراً على المغفرة من غير شريطة، ولكنَّه جل وعلا يقول إن أحببتم أن تقبل تو بتكم فاحضروا عند حبيبنا صلى الله تعالى عليه وسلم ، والحمد لله ربِّ العالمين].

قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿**وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ**﴾ الآية مانصُّه: "قوله ﴿**وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ**﴾ الآية، ير شد تعالى العصاة والمذنبين إذا وقع منهم الخطأ والعصيان أن يأتوا إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فيستغفروا الله عنده ويسألوه أن يغفر لهم، فإنَّهم إذا فعلوا ذلك تاب الله عليهم ورحمهم وغفر لهم، ولهذا قال: ﴿**لَوَجَدُواْ الله تَوَّابًا رَّحِيمًا**﴾ وقد ذكر جماعة منهم الشيخ أبو منصور الصبَّاغ في كتابه الشامل الحكاية المشهورة عن العتبي قال:

«كنت جالساً عند قبر النبيِّ صلى الله تعالى عليه وسلم فجاء أعرابيٌّ فقال: السلام عليك يارسول الله سمعت الله يقول: ﴿**وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآؤُوك فَاسْتَغْفَرُواْ الله وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ الله**

تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾.(١) وقد جئتك مستغفراً لذنبي، مستشفعاً بك إلى ربي. ثم أنشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم

نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف الأعرابيُّ، فغلبتني عيني، فرأيت النبيَّ صلى الله تعالى عليه وسلم في النوم، فقال: يا عتبيُّ إلحق بالأعرابيِّ فبشِّره أنَّ الله قد غفر له»

تفكر أيُّها الناظر في هذه العبارة التي هي بمرأى منك، نقلنا ها لك عن ابن كثير هذا الذي تعتمده الوهابيَّة .

تفكر جيِّداً في الحكاية التي أثرها عن الأعرابيِّ، ثمَّ انظر كم من بون بين ما فهمه ابن كثير من الآية وبين ما يزعمه أولئك الذين يعتمدونه.

فهذا فهم من الآية أنَّه سبحانه وتعالى يرشد العصاة والمذنبين، إذا وقع منهم الخطأ والعصيان، أن يأتوا إلى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم، فيستغفروا الله عنده، ويسألوه أن يغفر لهم، فإنَّهم إذا فعلوا ذلك تاب الله عليهم ورحمهم وغفر لهم.

فهو فيما ينصُّ يرسل الأمر إرسالاً، ولا يقيِّده بزمان دون زمان، ولا يفرِّق بين قاصٍ ودانٍ، بل يسجِّل إطلاق الأمر، وإنه لافرق في ذلك بين

---

(١) [النساء: ٦٤]

كونه صلى الله تعالى عليه وسلم بين أظهرهم، وبين كونه صلى الله تعالى عليه وسلم انتقل من الدنيا إلى رحمة الله تعالى بحكاية ذكرها عن الأعرابيِّ، فدلَّ بذلك أنَّه صلى الله تعالى عليه وسلم الشفيع المرتجى و ملاذ المذنبين دنيا و أخرى وأنَّه صلى الله تعالى عليه وسلم حيٌّ في قبره، وأنَّ العصاة مأمورون بالإتيان إليه دائماً، وأنَّه صلى الله تعالى عليه وسلم حيٌّ إلى الأبد، وأنَّ كلَّ قريب وبعيد منتدب إلى بابه صلى الله تعالى عليه وسلم . فيتضمَّن هذا الأمر بزيارته وشدِّ الرحال لذلك، وأنَّ كلَّ ذلك متوارث بين المسلمين من قديم، وهؤلاء الوهابيَّة يزعمون خلاف ماصرَّح به ابن كثير، ويتفوّهون بأنَّ هذا أعني الأمر بالمجيء إلى الرسول خاصٌّ بحياته، كما تبجَّح بهذا أَمامي أحد الوهابيَّة وأنا بمكة المكرمة. وهذا صريح منه في الدلالة على أنَّ حياته صلى الله تعالى عليه وسلم انتهت بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، وهذا خرقٌ لإجماع الأمَّة، وتكذيبٌ بصريح المفهوم من محمَّد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الذي يدلُّ أنَّه صلى الله تعالى عليه وسلم لايزال رسولاً. قال بن فورك: «إنَّ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حيٌّ في قبره أبد الآباد . -أي: في جميع الأزمنة الصادق بها بعد موته إلى قيام الساعة على الحقيقة لاالمجاز-».

وبلغ من سفاهتهم أنَّهم يستدلُّون لما يزعمون من منع شدِّ الرحال بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم «لاتشدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد»، وليت شعري كيف يستقيم استدلال بهذا الحديث على المنع لشدِّ الرحال إلى مشهده صلى الله تعالى عليه وسلم، والحديث لم يجرفيه ذكر المشاهد وقد سبق أن ردَّ عليهم الإمام الغزاليُّ حيث يقول في إحياء العلوم :«وقد ذهب بعض العلماء إلى الاستدلال بهذا الحديث في المنع من الرحلة لزيارة المشاهد وقبور العلماء والصلحاء . وما تبيَّن لي أنَّ الأمر كذلك بل الزيارة مأمور بها .

قال صلى الله تعالى عليه وسلم: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجراً».

والحديث إنَّما ورد في المساجد وليس في معناها المشاهد، لأنّ المساجد بعد الثلاثة متماثلة، ولابلد إلاّ وفيه مسجد، فلا معنى للرحلة إلى مسجد آخر، وأمَّا المشاهد فلا تتساوى بل بركة زيارتها على قدر درجاتهم عند الله عزوجل».

والآية تُذكر الآية، قد ذكرني قوله تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ...﴾ الآية قوله تعالى في سورة الفتح ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿١﴾ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ .....﴾ ، وإذا قارنت الآيتين،

تبيَّن لك أنّ الآية الأولى تفصِّل الآية الأخرى والقرآن يفصِّل بعضه بعضاً.

وظهر لك أنَّ «اللام» في قوله سبحانه وتعالى «...لَك ...» للتعليل، والمعنى ليغفر لأجلك، وبسبب استغفارك ما تقدَّم وما تأَخَّر من ذنوب من سواك، وعرفْتَ أنَّ المراد من ذنبك في الآية ذنوب من سواه ممَّن تقدَّمه و من يأتي من بعده.

وغير جائز أن يكون المراد ذنبه صلى الله تعالى عليه وسلم، كيف وقد عصمه الله تعالى وسائر الأنبياء من الذنوب، فالذنب ههنا مصروف عن ظاهره لا محالة، وسياق الآية يدل على ما قلت، وذلك لأنَّه لا ذنب قبل النبوَّة، إذ لا حكم قبل الشرع، ولا ذنب بعد النبوَّة كما هو ظاهر، فالمعنى والله تعالى أعلم أنَّه لو قدِّر منك صدور ذنب من قبل ومن بعد، فقد غفرناه لك، وهذا في الحقيقة إبراء لساحته من الذنب منذ البداية وإخبار بالعصمة.

ومن ثمَّ قال الإمام أبو منصور الماتريدي في «تأويلات أهل السنة» ما نصه:(وجائز أن يكون قوله سبحانه وتعالى: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾ أن يغفر ذنبه ابتداءً غفرانٍ، أي عَصَمَه عن ذلك، وذلك جائز في اللغة).

وقد تقرَّر أنَّه لا يجوز لنا الخوض في هذا الأمر والبحث، وأن نتكلَّف ما كان ذنبه وكيف كانت زلّته، هذا ما أفاده الإمام الهمام حيث يقول ما نصُّه مفسِّراً الآية «وقوله تعالى: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ....﴾ يخرج على وجهين:

أحدهما: يرجع إلى ذنبه، أخبر أنَّه غفر له. ثمَّ لا يجوز لنا أن نبحث عن ذنبه، ونتكلَّف أنَّه ما كان ذنبه، وأيش كانت زلّتُه، لأنَّ البحث عن زلّته مما يوجب النقص فيه، فمن يتكلَّف البحث عن ذلك فيخاف عليه الكفر».

وهذا منه رضي الله تعالى عنه إشعار بأنَّ الآية من قبيل المتشابهات، وجريٌ منه على مذهب السلف في التنزيه عن الظاهر، وتفويض المراد إلى الله سبحانه وتعالى، فقد نزّه رضي الله تعالى عنه النبيَّ صلى الله وتعالى عليه وسلم عن حقيقة الذنب، وفوّض المراد بالذنب إلى الله سبحانه وتعالى بإفادته المنع من البحث والتكلُّف في هذا الأمر.

ومضى الإمام قائلاً إلى أن أفاد ما يلي: **والوجه الثاني:** «يرجع إلى ذنوب أمته، أي ليغفر لك الله ذنوب أمَّتك، وهو ما يشفع لأمَّته، فيغفر لأمَّته بشفاعته».

كان هذا جملة معترضة، وله مناسبة ظاهرة بما نحن بصدده

من الردّ على من زعم أن الدين لايحتاج إلى أحد حتى إلى الرسول

صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو صلى الله تعالى عليه وسلم نبى التوبة، والاستغفار دين، وهو وسيلة الاستغفار، و مصحح الحسنات، وبه تغفر الذنوب، ولنتابع الكلام فيما يتعلق بزيارة خير الأنام عليه الصلاة والسلام ليزداد المرام وضوحا، والمتوسل بهذا المقال الشنيع إلى منع التوسل والزيارة تبعا لابن تيمية فضوحا، قال ابن حجر المكى الإمام المعظم فى الجوهر المنظم: «إعلم وفقنى الله وإياك لطاعاته،وفهم خصوصيات نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم، والمسارعة إلى مرضاته أن زيارته صلى الله تعالى عليه وسلم مشروعة مطلوبة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة وبالقياس.

أما الكتاب فقوله تعالى: **﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ اللّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ اللّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾**.(1) دلت على حث الأمة على المجيء إليه صلى الله تعالى عليه وسلم، والاستغفار عنده، واستغفاره لهم، وهذا لا ينقطع بموته، و دلت أيضا على تعليق وجدانهم الله توّابا رحيما بمجيئهم واستغفارهم واستغفار الرسول لهم، فأمّا استغفاره

(1) [النساء: ٦٤]

صلى الله تعالى عليه وسلم فهو حاصل لجميع المؤمنين بنص قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾[1].

وصح فى صحيح مسلم عن بعض الصحابة أنَّه فهم من الآية ذلك، فإذا وجد مجيئهم واستغفارهم فقد تكملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله تعالى ورحمته.

والآية الكريمة وإن وردت فى قوم معينين فى حال الحياة تعم بعموم العلة كل من وجد فيه ذلك الوصف فى الحياة وبعد المهات، ولذلك فهم العلماء منها العموم للجائين، واستحبوا لمن أتى قبره صلى الله تعالى عليه وسلم أن يقرأها مستغفرا الله تعالى كما يأتى ذلك فى حكاية العتبى[2] التى ذكرها المصنفون فى المناسك من جميع المذاهب والمؤرخون،

---

(1) [محمد : 19]

(2) [قلت ذكر حكاية العتبى فيما بعد على صفحة وزاد حكاية عن سيدنا على كرم الله وجهه وفيها عن علىّ كرم الله وجهه أنهم بعد دفنه صلى الله تعالى عليه وسلم بثلاثة أيام جاءهم أعرابي فرمى نفسه على القبر الشريف على ساكنه الصلاة والسلام، وحنا من ترابه على رأسه، وقال: يارسول الله قلت فسمعنا قولك سبحانه وتعالى وما وعينا عنك، وكان فيما أنزل الله عليك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآؤُوك فَاسْتَغْفَرُواْ الله وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ الله تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾. وقد ظلمت نفسى وجئتك تستغفرلى إلى ربى

وکلهم استحبوها للزائر ورأوها من آدابها التی یسن له فعلها، ویستفاد من وقوع ﴿جَآؤُوكَ﴾ فی حیز الشرط الدال علی العموم أن الآیة الکریمة طالبة للمجیء إلیه من بعد ومن قرب بسفر وبغیر سفر.

وقوله تعالی ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللّٰهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللّٰهِ﴾(1) ولا شك عند من له أدنی مسكة من ذوق العلم أن من خرج لزیارة رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم یصدق علیه أنه خرج مهاجرا إلی الله ورسوله، لما یأتی أن زیارته صلی الله تعالی علیه وسلم بعد وفاته کزیارته فی حیاته، وزیارته فی حیاته داخلة فی الآیة الکریمة قطعا فکذا بعد وفاته بنص الأحادیث الشریفة الآتیة.

وأما السنة فما یأتی من الأحادیث.

وأما القیاس فقد جاء أیضا فی السنة الصحیحة المتفق علیها الأمر بزیارة القبور، فقبر نبینا محمد صلی الله تعالی علیه وسلم منها أولی وأحری، وأحق و أعلی، بل لا نسبة بینه و بین غیره، وأیضا فقد ثبت أنه صلی الله تعالی علیه وسلم زار أهل البقیع و شهداء أحد، فقبره الشریف

فنودی من القبر الشریف أنه قد غفرلك، وجاء لك عن علی أیضا من طریق أخری.(الأزهری غفرله]

(1) [النساء : 100]

أولی لما له من الحق ووجوب التعظیم، ولیست زیارته صلی اللہ تعالٰی علیه وسلم إلا لتعظیمه والتبرك به، ولینا لنا عظیم الرحمة والبركة بصلاتنا وسلامنا علیه صلی اللہ علیه وسلم عند قبره الشریف بحضرة الملائكة الحافینبه صلی اللہ تعالی علیه وسلم.

وأما إجماع المسلمین فقد نقل جماعة من الأئمةَ حملة الشرع الشریف الذین علیهم المدار والمعول فی نقل الخلاف الإجماع، وإنما الخلاف بینهم فی أنها واجبة أو مندوبة.

وعلی كل من القولین فهی مع مقدماتها من نحو السفر الیها ولو بقصدها فقط دون أن یُضم لها قصد اعتكاف أوصلاة بمسجده صلی اللہ تعالی علیه وسلم من أهم القربات وأنجح المساعی، ومن ثم قال الحنفیة: إنها تقرب من درجة الواجبات، وقال بعض أئمة المالكیة: إنها واجبة، وقال غیره منهم: یعنی من السنن الواجبة.

ویدل لذلك أحادیث صحیحة صریحة لا یشك فیها إلا من انطمس نور بصیرته.

قوله صلی اللہ تعالی علیه وسلم «من زار قبری وجبت له شفاعتی»(1) وفی روایة «حلّت له شفاعتی»(2).

---

(1)

(2)

ومنها خبر أبی یعلی والدار قطنی والطبرانی والبیهقی وابن عساکر وضعفاه «من حج فزار قبری»[1] وفی روایة «فزارنی بعد وفاتی»[2] وفی روایة «فزارنی بعد وفاتی عند قبری کان کمن زارنی فی حیاتی»[3] ورواه غیر واحد بلفظ «من حج فزار قبری بعد موتی کان کمن زارنی فی حیاتی و صحبنی»[4].

ومنها خبرالدار قطنی «من زارنی إلی المدینة، کنت له شفیعا وشهیدا»[5].

ومنها خبر أبی داود الطیالسی «من زار قبری» أوقال «من زارنی کنت له شفیعا أو شهیدا، ومن مات بأحد الحرمین بعثه الله تعالی فی الآمنین یوم القیامة»۔

ومنها خبر العقیلی وغیره «من زارنی متعمدا» أی بأن لم یقصد غیر زیارتی کما مر فی معنی خبر «من جاءنی زائرا لا تعمله إلا زیارتی» الحدیث «کان فی جواری یوم القیامة، ومن سکن المدینة وصبر علی بلائها کنت له شهیدا وشفیعا یوم القیامة».

---

(1)
(2)
(3)
(4)
(5)

ومنها خبر الدار قطنی وغیره بسند فیه مجهول بیّنه غیرهم ممن وثقه ابن حبان «من زارنی بعد موتی فکأنما زارنی فی حیاتی، ومن مات بأحد الحرمین بعث من الآمنین یوم القیامة».

ومنها خبر الأزدی «من حج حجة الإسلام، وزار قبری، وغزا غزوة، وصلی فی بیت المقدس لم یسأله الله تعالی فیما افترض علیه».

ومنها خبر ابن مردویه«من زارنی بعد موتی، فکأنما زارنی وأنا حی، ومن زارنی کنت له شهیدا و شفیعا یوم القیامة».

ومنها خبر أبن عوانة وابن أبی الدنیا «من زارنی بالمدینة محتسبا کنت له شهیدا وشفیعا یوم القیامة» أو «شفیعا».

ومنها خبر ابن حبان «من مات فی أحد الحرمین بعث من الآمنین یوم القیامة، ومن زارنی محتسبا إلی المدینة کان فی جواری یوم القیامة».

ومنها خبر ابن النجار«من زارنی میتا، فکأنما زارنی حیّا، ومن زار قبری وجبت له شفاعتی یوم القیامة، وما من أحد من أمتی له سعة ثم لم یزرنی فلیس له عذر».

ومنها خبر العقیلی «من زارنی فی مماتی کان کمن زارنی فی حیاتی، ومن زارنی حتی ینتهی إلی قبری کنت له یوم القیامة شهیدا» أو قال «شفیعا».

ومنها خبر الديلمى فى مسند الفردوس «من حج إلى مكة ثم قصدنى فى مسجدى كتبت له حجتان مبرورتان».

ومنها خبر على كرم الله وجهه يرفعه إلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بسند فيه ضعف أو انقطاع «من زار قبرى بعد موتى، فكأنما زارنى فى حياتى ومن لم يزر قبرى فقد جفانى» وجاء عنه من قوله بسند ضعيف «من زار قبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان فى جوار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم».

ومنها بسند فيه متهم و يحتمل الإرسال«من أتى المدينة زائرا لى وجبت له شفاعتى يوم القيامة ومن مات فى أحد الحرمين بعث آمنا».

ثم هذه الأحاديث كلها إما صريحة وهى الأكثر، أو ظاهرة فى ندب، بل تأكد زيارته صلى الله تعالى عليه وسلم حيا و ميتا للذكر والأنثى الآتيين من قرب أو بعد، فيستدل بها على فضيلة شد الرحال لذلك، و ندب السفر للزيارة حتى للنساء أى اتفاقا كما أخذه الريمى من قولهم: تسنّ الزيارة لكل حاج، وبحث فيه غيره أن قبور الصالحين والشهداء كذلك.

ووجه شمول الزيارة لسفر أنها تستدعى الانتقال من مكان الزائر إلى مكان المزور كلفظ المجىء الذى نصت عليه الآية الكريمة، فالزيارة

إما نفس الانتقال من مكان إلى مكان بقصدها، وإما الحضور عند المزور من مكان آخر، و على كل فالانتقال الشامل من قرب ومن بعد لابد منه فى تحقيق معناها، وإذا كانت كل زيارة قربة كان كل سفر إليها قربة، وقد صح خروجه صلى الله تعالى عليه وسلم لزيارة قبور أصحابه بالبقيع وبأحد، فإذا ثبتت مشروعية الانتقال لزيارة قبرغيره صلى الله تعالى عليه وسلم فقبره الشريف أحرى وأولى.

والقاعدة المتفق عليها أن وسيلة القربة المتوقفة عليها قربة أى من حيث إيصالها إليها، فلا ينافى أنه قد ينضم إليها محرّم من جهة أخرى كمشى فى طريق مغصوب. صريحة فى أن السفر للزيارة قربة مثلها، وزعم أن الزيارة قربة فى حق القريب فقط افتراء على الشريعة الغراء فلا يعوّل عليه.

وأمّا تخيل بعض المحرومين أن منع الزيارة أو السفر إليها من باب المحافظة على التوحيد، وأن ذلك مما يؤدى إلى الشرك، فهو تخيل باطل دل على غباوة متخيله وخباله، لأنالمؤدى لذلك هو اتخاذ القبور مساجد والعكوف عليها، والتصوير فيها، كما ورد فى الأحاديث الصحيحة، بخلاف الزيارة والسلام والدعاء، وكل عاقل يعلم الفرق بينهما، ويتحقق أن النوع الثانى إذا فعل على المحافظة على آداب الشريعة الغراء لايؤدّى

إلى محذور البتة، وأن القائل بمنع ذلك جملة سدا للذريعة متقول على الله سبحانه وتعالى وعلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم.

وهنا أمران لابد منها:

أحدهما: وجوب تعظيم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم، ورفع رتبته على سائر الخلق.

والثانى: إفراد الربوبية واعتقاد أن الرب تبارك وتعالى منفرد بذاته وصفاته وأفعاله عن جميع خلقه، فمن اعتقد فى مخلوق مشاركة البارى سبحانه وتعالى فى شىء من ذلك فقد أشرك، ومن قصر بالرسول صلى الله تعالى عليه وسلم عن شىء من مرتبته فقد عصى أو كفر، ومن بالغ فى تعظيمه صلى الله تعالى عليه وسلم بأنواع التعظيم و لم يبلغبه مايختص بالبارى سبحانه وتعالى فقد أصاب الحق، وحافظ على جانب الربوبية والرسالة جميعا، وذلك هو القول الذى لا إفراط فيه ولاتفريط.

فإن قلت: كيف تحكى الإجماع السابق على مشروعية الزيارة والسفر إليها وطلبها وابن تيمية من متأخرى الحنابلة منكر لمشروعية ذلك كله كما رآه السبكى فى خطه؟ وأطال-أعنى ابن تيمية- فى الاستدلال لذلك بما تمجه الأسماع، وتنفر عنه الطباع بل زعم حرمة السفر لها إجماعا

وأنه لا تقصر فیه الصلاة، وأن جمیع الأحادیث الواردة فیها موضوعة، وتبعه بعض من تأخر عنه من أهل مذهبه

قلت: من هوابن تیمیة حتی ینظر إلیه أو یعوّل فی شیء من أمور الدین علیه؟ وهل هو إلا کما قال جماعة من الأئمة الذین تعقبوا کلماته الفاسدة، وحججه الکاسدة، حتی أظهروا عوار سقطاته، وقبائح أوهامه وغلطاته، کالعزبن جماعة۔عبد أضله اللہ تعالی وأغواه، وألبسه رداء الخزی وأرداه، وبوّأه من قوة الافتراء والکذب ما أعقبه الهوان، وأوجب له الحرمان؟ قد تصدی شیخ الاسلام، و عالم الأنام، المجمع علی جلالته، واجتهاده وصلاحه وإمامته، التقی السبکی قدس اللہ تعالی روحه، ونوّر ضریحه، للرد علیه فی تصنیف مستقل أفاد فیه وأجاد وأصاب، وأوضح بباهر حججه طریق الصواب، فشکر اللہ تعالی مسعاه، وأدام علیه شآبیب رحمته ورضاه ۔آمین۔

ومن عجائب الوجود ما تجاسر علیه بعض السذج من الحنابلة فغبر فی وجوه مخدراته الحسان، التی لم یطمثهن إنس قبله ولا جان، وأتی بما دل علی جهله، وأظهربه عوراء غباوته وعدم فضله، فلیته إذ جهل استحیا من ربه،وعساه إذا أفرط و فرّط رجع إلی لبه، لکن إذا غلبت

والعياذ بالله تعالى الشقاوة استحكمت الغباوة، فعياذا بك اللهم من ذلك، وضراعة إليك يا رب عزت قدرتك فى أن تديم لنا سلوك أوضح المسالك۔

هذا وما وقع من ابن تيمية مما ذكر وإن كان عثرة لا تقال أبدا، ومصيبة يستمر عليه شؤمها دواما سرمدا، ليس بعجيب، فإنه سوّلت له نفسه وهواه شيطانه، أنه ضرب مع المجتهدين بسهم صائب،وما درى المحروم أنه أتى بأقبح المعايب، إذ خالف إجماعهم فى مسائل كثيرة، وتدارك على أئمتهم سيما الخلفاء الراشدين باعتراضات سخيفة شهيرة، وأتى من نحو هذه الخرافات بما تمجه الأسماع، و تنفرعنه الطباع، حتى تجاوز إلى الجناب الأقدس، المنزه سبحانه و تعالى عن كل نقص والمستحق لكل كمال أنفس، فنسب إليه العظائم والكبائر، وأخرق سياج عظمته وكبرياء جلالته بما أظهره للعامة على المنابر، من دعوى الجهة والتجسيم، وتضليل من لم يعتقد ذلك من المتقدمين والمتأخرين، حتى قام عليه علماء عصره وألزموا السطان بقتله أوحبسه وقهره، فحبسه إلى أن مات[1]،

---

[1] . [قلت [أى الأزهرى غفرله] وقوله ما وقع من ابن تيمية [إلى قوله] عثرة لا تقال أبدا قال الشيخ الإمام أحمد رضا قدس سره فى المعتمد المستند: يومي إلى إكفاره أو يحمل على التغليظ أو الأبد بمعنى الزمان الطويل كما في أنوار التنزيل، أو المراد في الدنيا، أو مبني على أنه كفر بالتجسيم، والكافر مؤاخذ بما

وخمدت تلك البدع وزالت تلك الظلمات، ثم انتصرله أتباع لم یرفع الله تعالی لهم رأسا، ولم یظهرهم جاها ولا بأسا، بل، ﴿**ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ**﴾(1) [تنبیه] ما أحسن ما حکاه السبکی عن بعض الفضلاء۔ وإن کان فیه ما فیه أن کون الزیارة قربة معلوم من الدین بالضرورة، وجاحده محکوم علیه بالکفر انتهی فتأمّله لتعلمبه قبح ما جاءبه ابن تیمیة ومن معه أو تابعه إذ یلزم من کون الزیارة قربة أن السفر لمجرد الزیارة قربة، وهذا اللزوم بینهما بیّن لا یخفی إلاعلی معاند، فمن توقف في کون السفر لمجرد الزیارة قربة وأنکر ذلك، لزمه التوقف في کون الزیارة قربة وإنکار ذلك، وقد علمت أنّ إنکار الزیارة کفر فلیحذر ذلك، فإنه عظیم۔(2)

قد طوّلنا فی مبحث الزیارة، ونرجو أن لا نکون قد أمللنا، وأدّی بنا إلی التطویل فظاعة هذا القول البشع فی منع التوسل، وقد استتبع منع

دونه أیضا قالوا لم نك من المصلین، و معلوم أن عثرة الکافر لا تقال أبدا فافهم، والصواب أن ابن تیمیة ضال مضل لا کافر، والله تعالی أعلم]

(1) [آل عمران : 112].

(2) [الجوهر المنظم ملخصا من صـ 12إلی صـ30]

الزیارة وهی من حقوقه صلی الله تعالی علیه وسلم بلا شك، فقصدنا أن ننبه علی مدی بشاعة هذه المقالة کما أردنا أن نوجه الأنظار إلی مناقضة ابن تیمیة نفسه بنفسه لکی یروا کیف صرّح فی «الصارم المسلول» بما یجب علی الناس من تعظیمه صلی الله تعالی علیه وسلم، وکیف نفاه رأسا بمنع الزیارة و تحریم السفر لها، مع أنها سنة من سنن المسلمین، قال العلامة الهمام فضل الرسول البدایونی فی المعتقد المنتقد:

«ومنها زیارة قبره صلی الله علیه وسلم: فإنها سنة من سنن المسلمین المجمع علیها، و فضیلة مرغّب فیها، قال صلی الله تعالی علیه وسلم: «من زار قبری حلت له شفاعتی»، «ومن زارنی بعد موتی فکأنما زارنی فی حیاتی»، «من حج البیت ولم یزرنی فقد جفانی»، «ومن لم یزرقبری فقد جفانی»، وقد استدل به علی وجوب الزیارة بعد الإستطاعة، وقال أبو عمران الفارسی: فإن الزیارة مباحة بین الناس، وواجب شد الرحال إلی قبره صلی الله تعالی علیه وسلم».

یرید بالوجوب ههنا وجوب ندب و ترغیب لا وجوب فرض، وقد فرط ابن تیمیة حیث حرم السفر لزیارة النبی صلی الله تعالی علیه وسلم، کما أفرط غیره حیث قال کون الزیارة قربة معلوم من الدین بالضرورة، وجاحده محکوم علیه بالکفر، ولعل الثانی أقرب إلی الصواب،

لأن تحريم ما أجمع العلماء فيه بالإستحباب يكون كفرا لأنه فوق تحريم المباح المتفق عليه فى هذا الباب[1].

قال جدّنا إمام أهل السنة الشيخ أحمد رضا قدس سره تحت قوله «فإن الزيارة مباحة بين الناس»:أى فلا تكون زيارته صلى الله تعالى عليه وسلم كزيارة سائر الناس بل يجب أن يندب ندبا مؤكدا أشد تاكيد[2]. [ص ١٤٥]

وبما قدّمنا يتبيّن أن حرمته صلى الله تعالى عليه وسلم باقية لم تنقطع بوفاته صلى الله تعالى عليه وسلم، وأنه صلى الله تعالى عليه وسلم أمان للعالم سائر الزمان ، وأن التوسل به أساس الدين، وأنه حى وبه حياة الدين، وأدل دليل على ثبات حياته صلى الله تعالى عليه وسلم، وقيام حرمته صلى الله تعالى عليه وسلم بعد وفاته، واستمرار حاجتنا إليه صلى الله تعالى عليه وسلم فى صحة العبادة، وفى قبولها هذه الصلاة التى هى عماد الدين، وتحريمها التكبير، و تحليلها التسليم، كما ورد فى حديث النبى الكريم صلى الله تعالى عليه وسلم، و فيه رمز، لوفهمت، عظيم وهذه

---

(1) تنقية الإيمان من عقائد مبتدعة الزمان المعرف باسم المعتقد المنتقد (ص172،171)

(2) تنقية الإيمان من عقائد مبتدعة الزمان المعرف باسم المعتقد المنتقد (ص172)

الصلاة تمامها بالتشهد الذی یقال فیہ «السلام علیك أیها النبی ورحمة الله وبرکاته السلام علینا و علی عباد الله الصالحین»، وفیه إشارة ظاهرة إلی التنویه بشأنه صلی الله تعالی علیه وسلم، و طلب تعظیمه، و تعظیم سائر عباد الله الصالحین منا بالتسلیم علیه استقلالا وعلی سائر الصالحین تبعا له، وهو ظاهر، فلا نطیل بذکر نصوص العلماء الکرام فی هذا المقام، وهذا فقه الصلاة خصنا الله به «ومن یرد الله به خیرا، یفقه فی الدین». وأن هذا القول من هذا القائل مجاهرة بنبذ التوسل به صلی الله تعالی علیه وسلم، ونبذ ما یوصلنا إلیه صلی الله تعالی علیه وسلم، وقطع لعری الإسلام ، وهدم لأساس الدین وانطوی علی نبذ سنته صلی الله تعالی علیه وسلم التی یتأتی باتباعها تعظیمه و توقیره [کما انطویٰ علی اعتقادهم أنه صلی الله تعالی علیه وسلم میت والعیاذ بالله و صرّح به کبیرالوهابیة إسماعیل الدهلوی بأشنع کلمة و نسبها إلی النبی صلی الله تعالی علیه وسلم، وتبجح به «ذاکرنائك» من الوهابیة فی مجلس، وجرت عادة الوهابیة فی کل مکان أنهم یتفوهون بهذا الذی یزعمون، ومن طالع «أخطاء ابن تیمیة» یتحقق له ما قلنا ویقف علی کثیر من فظائع ابن تیمیة. الأزهری غفرله] ویتمثل فی متابعتها حبّه و برّه، و یستتبع نبذ السنة نبذ القرآن، ویؤدّی

بالأولی إلی خرق إجماع المسلمین، فما بالك بقیاس المجتهدین؟ فانظر إلی عظم الضرر من هذه المقالة، کیف عفّی علی جمیع أصول الدین.

وجملة القول فی هذا القائل أنه مارق من الدین، خارق لإجماع المسلمین، محکوم علیه و علی من أقره بالکفر عند کثیر من الفقهاء وأئمة الدین، قال فی الدرالمختار: «ما یکون الکفر اتفاقا یبطل العمل والنکاح وأولاده أولاد زنا، وما فیه خلاف یؤمر بالاستغفار والتوبة و تجدید النکاح».[1]

قال فی رد المحتار: [قوله والتوبة] أی تجدید الإسلام، [قوله وتجدید النکاح] أی احتیاطا کما فی الفصول العمادیة».[2] والله سبحانه و تعالی اعلم.

تتمة: من تأمل فیما أسلفنا عن ابن تیمیة من قوله: «وقد أقامهالله مقام نفسه فی أمره ونهیه»، عرف أن ابن تیمیة اعترف بأنه صلی الله تعالی علیه وسلم شارع، وأن أمره صلی الله تعالی علیه وسلم ونهیه بمثابة أمر الله تعالی ونهیه، وبهذا المعنی نطق الإمام شرف الدین البوصیری

(1) [247 /4].

(2) [247 /4].

لكن بوجه أخف مما أتى به ابن تيمية، قال الإمام البوصيري رضى الله عنه:

نبينا الآمر الناهى فلا أحد　　　أبر فى قول لا منه ولا نعم

لكن الوهابية عاملوا الإمام البوصيرى بغير ما عاملوا به ابن تيمية، فإن ابن تيمية عند الوهابية إمام الهدى، والبوصيرى عندهم رجل من أهل الهوى، بل هو عندهم من أهل الشرك، وما قاله شرك، من أجل ذلك بردته ممنوعة كما هو معلوم عند كل أحد، ولكن هذه السبة لاتقتصر على الإمام البوصيرى ومن تبعه من أهل السنة، بل تتجاوز إلى ابن تيمية ومن اتخذه إماما بل لو رأى الوهابية بعيون الإنصاف لوجدوا هذه المسبة تعدّت إلى الله والرسول، فإن الله أقام نبيّه فى هذا المقام، وفوّض إليه البيان فى الحلال والحرام، وأمره بتشريع الأحكام، قال جل من قائل: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**﴾[1] وقال النبى عليه الصلاة والسلام كأنه يبيّن من الآية المرام: «ألا إنى أوتيت مع القرآن مثله يعنى الحديث، ألا لايقولن رجل شبعان على أريكته عليكم بهذا القرآن أحلوا ما فيه من حلال وحرّموا ما فيه من حرام، وإنّ ما حرّم رسول الله مثل ما حرّم الله.

---

(1) . [الحشر : 7]

[أحمد والدارمی وأبوداود والترمذی وابن ماجه عن المقدام بن معدیکرب رضی الله تعالی عنه بسند حسن]

أنطق الله سبحانه وتعالی ابن تیمیة بهذا الذی تری لیکفینا أهل السنة المعونة، ولیکون قوله حجّة علیه وعلی من ساروا مسیره فی نفی الوسیلة، هذا وقد تعرض لهذا المطلب الجلیل جدنا الإمام الفذ المجدد الشیخ أحمد رضا قدس سرّه فی «الأمن والعلی لناعتی المصطفی بدافع البلاء» فأفاد و أجاد و أطال فیه المقال حتی جاءت رسالة مستقلة، أشار علی من شاء أن یفرزها أن یسمیها «منیة اللبیب أن التشریع بید الحبیب». من الحری أن نورد هنا نبذة من هذه الرسالة إنجاحا لطلبة اثنین من أحبتنا وإتماما للمطلب، ولنجعل بمرأی من النواظر تحکم الوهابیة وجریهم خلف الهوی، ولیری الناظر کیف یختلف معاملتهم مع قدوتهم عن معاملتهم مع غیرهم، ووهابیة الهند ومنهم الدیوبندیة بلیتهم فی ذلك أشد، واختلاف معاملتهم أظهر کما سیظهر۔ وإمام الوهابیة إسماعیل الدهلوی قد اضطربت کلمته، وتناقض مقاله، وأتی بأفظع شیء وأشنعه، حیث امتدح شیخه الجاهل وسوّاه بالنبی صلی الله تعالی علیه وسلم،

وسيتضح لك ما قلنا عن قريب فلنقتصر ما قاله سيدنا الجدّ الإمام الفذ فی تذئيل رسالة «الأمن والعلی» قال ما نصّه:

أقول وبالله التوفيق: الأحكام الإلهية نوعان:

الأول:التكوينية: مثل الإحياء والإماتة وقضاء الحاجة ودفع البلاء وعطاء الدولة والرزق والنعمة والفتح والهزيمة وغيرها من تدبير العالم.

والثاني: التشريعية: يعني جعل فعل فرضا، أوحراما، أوواجبا، أومكروها، أومستحبا، أومباحا، في الدين الصادق للمسلمين شأن كلا الحكمين واحد، فإسناد الأحكام التشريعية إلي غير الله تعالى شرك على الوجه الذاتي.قال الله تعالى: ﴿**أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ**﴾[1]. أما على الوجه العطائي فحتى إسنادالأمور التكوينية ليس شركا قال الله تعالى: ﴿**فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا**﴾[2].

وقد سمعت شهادة في مقدمة الرسالة من الشاه عبد العزيز: أن الأمة بأسرها يعظمون سيدنا عليا وذريته مثل المشائخ والمرشدين،ويعتقدون أن الأمور التكوينية متعلقة بهم.

---

(1) [الشورى : 21]

(2) [النازعات : 5]

ولكن غير الثابتين من الوهابية يفرقون بين هذين القسمين: لوقلت فرض رسول الله كذا أو حرم كذا لا يعتريهم الشرك، ولوقلت: أنعم رسول الله، أو أغنى، يعاودهم الشرك. هذا ليس منهم تحكما فحسب، بل هو عدم ثبات في مذهبهم غيرالمهذب.إذا ألغيتم تفرقة الذاتي والعطائي فماذا الفرق بين حكم وحكم؟ ويلزم أن يكون الكل شركا سواء بسواء، قد قال إمام هؤلاء قولا عاما مطلقا:

«إنه لادخل لهم في أمر بالفعل ولا طاقة لهم به».

وأيضا قال: «تحليل أمر أو تحريمه إنما هوشأن الله».

وقال أوضح منه: «سلوك سنة وطريقة أحد والاستناد بحكمه هذا أيضا من الأمور التي اختصها الله تعالى لتعظيمه فمن عامل مخلوقا بهذا ثبت عليه الشرك».

وأمام ذلك قوله:

«فطريق وصول حكم الله إلى العباد هوإخبارالرسول».

وهولا يعتقد الرسول في ذلك حاكما إنما يعتقده مخبرا ومبلغا.

ومن قبل ذلك صرح بالحصر:

«أنه ليس على الرسول إلا التخويف من عمل قبيح والتبشير عند عمل حسن».

وأیضا قال:

«فضل الله الأنبیاء والأولیاء علی سائر الناس فإنما فضلهم بأنهم یهدون سبیل الله، و یعلمون الحسن والقبیح من الأفعال، فیعلّمون الناس،ولا یسوغ لأحد من أجل الهدایة والعلم والتعلیم والتبلیغ أن هذه الأحکام أحکامهم وهم فرضوا الفرائض وحرّموا الحرمات». انتهی

بمرأی منك هذه النقول من إمام الوهابیة، وما فیه لا یخفی علی من تأمل أدنی تأمّل وقد حان لی أن أوافیك بما قال فی شیخه، قال إمامنا الجدّ فی مقدمة «الأمن والعلی» عن إمام الوهابیة ما نصّه:وإما مهم نص نصا جلیا علی أن بعض الأولیاء (وعدّ منهم شیخه وجد أبیه) یجیئهم الوحي الباطني من غیر توسط من الأنبیاء علیهم الصلاة والسلام الذي ینزل فیه الأحکام التشریعیة، ویکون أولئك متبعین للأنبیاء من جهة، ومن أخري یکونون بأنفسهم محققین وهم تلامذة الأنبیاء، وفي نفس الوقت مصاحبون للأنبیاء في التعلم وهم معصومون مثل الأنبیاء. انتهی[1]

---

(١) (راجع «صراط مستقیم»لإمام الوهابیة المذکور إسماعیل الدهلوي)

قارن كل ذلك بهذا تعلم كيف جرى إمام الوهابية على التناقض وكيف اختلفت معاملته مع شيخه عن معاملته مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكيف اضطرب اعتقاده، ويكفيك هذا أنموذجا لتناقض أتباعه الوهابية، واختلاف معاملتهم، والله الهادى إلى سواء السبيل.

غاية الأمر أن ما علمنا من الأحكام إنما وصلت إلينا من مشائخنا وعلمهم بها من قبلهم وكذلك جرى الأمر في كل طبقة فطبقة، الأتباع عن التابعين، وهم عن الصحابة، وهم عن سيد العالم صلي الله تعالى عليه وسلم.أفيقول أحد كتب الصلاة أبي أم يقول حرم الزنا شيخي؟ وإن قلت كذلك بالنسبة إلى النبي صلي الله تعالى عليه وسلم فإنما تقول بحسب اعتقاد التفرقة بين الذاتي والعطائي وإمام الطائفة قد عد سلوك طريق واستناد حكمه من الأفعال التي اختصها الله تعالى لتعظيمه وجعل معاملة غير الله تعالى بها إشراكا في العبادة. وصرح حتى في هذا القسم بمثل ماصرّح به في الأقسام الأخر بمانصه:«ثم سواء اعتقد أنَّهم أنفسهم يستأهلون لهذا التعظيم أم اعتقد أن الله يرضى بتعظيمهم بمثل هذا، علي كل يثبت الشرك».فالتفرقة بالذاتي والعطائي بسبب تفرقة شديدة وفوضي

عظيمة في دين النجدية.إمامهم قال بصراحة:«لاحكم لأحد سوي الله وإنما حكم الله أن لا تؤمنوا بأحد سواه».

وإذا تقرر أن لا يؤمن بالرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف لا يكون اعتقاد الرسول حاكما، واعتقاد الفرائض والمحرمات مما فرضه الرسول أوحرمه شركا. المهم أنه ثابت في همه. و لهذا فلينظر كيف افترض محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احترام ما حول المدينة من حمي، ونهي فيه عن الصيد، ولكن ما مضي من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم إني أحرم المدينة، فهذا الموحد البارع الذى يقول في عدة مواضع «لاتؤمنوا بأحد سوى الله» افترى عليه بصراحة حكم الشرك ولم يبال شيأ بغضب الله الواحد القهار.

﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾[1].

فناسب أن يذكر أيضا بعض الأحاديث التي وردفيها إسناد أحكام التشريعية بصراحة ويحمد أيضا ذكر آيتين بالخصوص من هذا القسم، وإن كان مطلبنا متحققا في الآيتين الماضيتين.

(1) [الشعراء : 227]

[الآیة التاسعة والأربعون] ﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ﴾.[1]

[الآیة الخمسون] ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾[2]

من هنا قال الأئمة المفسرون:أعتق سيد المرسلين قبل أن تطلع شمس الإسلام زيد بن حارثة بعدما اشتراه و تبناه وخطب زينب بنت جحش، التي كانت ابنة لعمة النبي أمية بنت عبد المطلب، لزيد بن حارثة، ورضيت أولا ظنّا منها أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخطبها لنفسه ولما علمت بالخطبة لزيد أبت وأرسلت تقول: يا رسول الله أنا ابنة عمك ولا أرضى بنكاحي من مثل هذا الرجل، وأبى أخوها عبد الله بن جحش أيضا لنفس السبب، وفي ذلك نزلت الآية، وتاب الأخ والأخت لما سمعا الآية وتحقق الزواج.

---

(1) (التوبة:٢٩)

(2) (الأحزاب:٣٦)

وظاهر أنه ليس فرضا على إمرأة أن ترضى بنكاحها من رجل شاء ت أو أبت ولا سيما إذا لم يكن لها كفوا ولا سيما إذا كان شرف قبيلة المرأة فاق كواكب الثريا في السموّ.مع ذلك كله قال رب العزة جل جلاله عند إباء الخطبة من حبيبه صلى الله تعالى عليه وسلم نفس الكلمات التى تقال عند ترك فريضة من الله، وقرن اسم نفسه باسم رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم. يعني ما يقول لكم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم إن لم يكن فريضة منا فقد صار فرضا قطعيا بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم. ولم يبق للمسلمين أصلا الخيرة فى عدم قبوله فمن أبى ضل ضلالا مبينا.انظروا «الفعل» يكون فرضا بأمرمن الرسول وإن لم يفترض فى نفسه وكان أمرا مباحا وجائزا. ولهذا يفرق أئمة الدين بين فرض الله و بين فرض رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم بأن فرض الله أقوى مما افترضه الرسول.والأئمة المحققون يصرحون بأن أحكام الشريعة مفوضة إلى النبي ما شاء أوجب وما شاء حرم، ويستثنى شيأ أو رجلا من أي حكم شاء.حكى الإمام العارف بالله السيد عبد الوهاب الشعراني قدس سره الرباني عن سيدي علي الخواص رضي الله تعالى عنه في باب الوضوء من ميزان الشريعة الكبرى :«كان الإمام أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه من أكثر

الأئمة أدبا مع الله تعالى، ولذلك لم يجعل النية فرضا وسمي الوتر واجبا لكونهما ثبتا بالسنة لا بالكتاب، فقصد بذلك تمييز ما فرضه الله تعالى وتمييز ما أوجبه رسول الله صلي الله تعالى عليه وسلم، فإنه مافرضه الله تعالى أشد مما فرضه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من ذات نفسه حين خيره الله تعالى أن يوجب ما شاء أولا يوجب.

وقال في نفس الكتاب بعد ما عرض صورة حضرة الوحي و تفرع الأحكام:«كان الحق تعالى جعل له صلى الله تعالى عليه وسلم أن يشرع من قبل نفسه ما شاء كما في حديث تحريم شجر مكة فإن عمّه العباس رضي الله تعالى عنه لما قال له: يا رسول اللهّٰ! الإذخر»، فقال صلى الله تعالى عليه وسلم: «إلا الإذخر» ولوأن الله تعالى لم يجعل له أن يشرع من قبل نفسه لم يجترأ صلى الله تعالى عليه وسلم أن يستثني شيأ مما حرمه الله تعالى.

ثمانية وخمسون حديثا في أن الأحكام مفوضة إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

أقول:ورد هذا المعنى في عدة أحاديث صحيحة:

[الحديث الأول] في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما :

«فقال العباس رضي الله تعالى عنه: إلا الإذخر لصا غتنا وقبور نا، فقال: إلا الإذخر.

[الحديث الثا ني] وأيضاً في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: قال رجل من قريش إلا الإذخريا رسول الله: فإنا نجعله في بيوتنا وقبورنا، فقال النبي صلي الله تعالى عليه وسلم: إلا الإذخر، إلا الإذخر.

[الحديث الثالث] في سنن ابن ماجة عن صفية بنت شيبة رضي الله تعالى عنها: فقال العباس رضي الله تعالى عنه إلا الإ ذخرفإنه للبيوت والقبور فقال رسول الله صلي الله تعالى عليه وسلم: إلا الإذخر.

وأيضاً قسم الشريعة في الميزان أقساما:أحدها ماورد فيه الوحي.الثاني ما أباح الحق تعالى لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم أن يسنه على رايه هو كتحريم لبس الحرير على الرجال وقوله في حديث تحريم مكة إلا الإذخر ولو لا أن الله تعالى كان يحرم جميع نبات الحرم لم يستثن صلى الله تعالى عليه وسلم الإذخر ونحو حديث «لو لا أن اشق على أمتي لأخرت العشآء إلى ثلث» ونحو حديث «لوقلت نعم لوجبت ولم تستطيعوا» في جواب من قال له في فريضة الحج «أ كل عام يا رسول

الله؟ قال: لا ولو قلت نعم لوجبت» وقد كان صلى الله تعالى عليه وسلم يخفف على أمته وينهى هم عن كثرة السوال ويقول اتركوني ماتركتكم.

أقول: هذا المعنى أي قوله «لأخرت العشاء» جاء في عدة أحاديث صحيحة.

[الحديث الرابع] الطبراني في المعجم الكبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال : لو لا ضعف الضعيف وسقم السقيم لأ خرت صلاة العتمة.

[الحديث الخامس] وفي مسند أحمد وسنن أبي داؤد وابن ماجه وغيرها عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: لو لا ضعف الضعيف وسقم السقيم وحاجة ذي الحاجة لأ خرت هٰذه الصلاة إلى شطر الليل.

ورواه ابن أبي حاتم بلفظ «لو لا أن يثقل علي أمتي لأ خرت صلاة العشآء إلى ثلث الليل».

[الحديث السادس] وعند أحمد وابن ماجة وفي رواية محمد بن نصر عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «لولا أن أشق على أمتي لأخرت العشآء إلى ثلث الليل أونصف الليل».

وأخرجه ابن جرير فقال إلى نصف الليل.

وسيأتى غير ذلك من الأحاديث في هذا المعنى إن شاء الله تعالى وأيضا هذا المعنى أعني لوقلت «نعم لوجبت كل عام» ورد في عدة أحاديث صحاح.

[الحديث السابع] عند أحمد و مسلم والنسائي عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

[الحديث الثامن] عن أمير المؤمنين علي كرم الله وجهه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «لا، ولوقلت نعم لوجبت».

رواه أحمد والترمذي وابن ماجة.

[الحديث التاسع] عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: لو قلت نعم لوجبت ثم إذا لا تسمعون ولا تطيعون.

رواه أحمد والدارمي والنسائي.

وفي حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم :لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لم تقومو ابها ولو لم تقوموا بها لعذ بتم.

رواه ابن ماجة.

والمعنى الأخير أي قوله «اتركوني» أيضا في صحيح مسلم و سنن النسائي في حديث أبي هريرة نفسه أنه قال صلى الله تعالى عليه وسلم:

لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم.

ثم قال: ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيآئهم فإذا أمرتكم بشيئ فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيئ فدعوه.

ورواه ابن ماجة مفردا.

يعني مالم أقض عليكم في شيئ بالوجوب أو الحرمة فلا تسألوا عنه ولا تعمقوا فيه فلو أوجبت عليكم أوحرمت ضاق عليكم الأمر.

ومن هناثبت أيضا أن مالم يأمربه (صلى الله تعالى عليه وسلم) ولم ينه عنه فهو مباح من غير حرج، والوهابية يسألون في كل محل وقد جهلوا هذا الأصل الأصيل، أين أمرا لله ورسوله بهذا؟ ويكفي هٰؤلاء الحمقاء أن يقال لهم أين نهى الله ورسوله عن هذا؟ وإذالم يأمر ولم ينه فقد بقي الجواز، وأنتم المانعون من مثل هذه الأمور تفترون على الله ورسوله بل تكونون بأنفسكم شارعين إذلم يمنع الشارع وأنتم تمنعون، حفلة المولد، والقيام، وقراء ة الفاتحة، وذكر لا إله إلاَّ الله في اليوم الثالث بعد دفن الميت وغيرها من المسائل التي تعتقدها الوهابية بدعة تسوي قضايا الجميع.

وقد بين هذا الأصل بأبين وجه حجة الخلف، بقية السلف، خاتمة المحققين سيدنا الوالد قدس سره الماجد في الكتاب المستطاب «أصول الرشاد لقمع مباني الفساد».

فنور الله منزله وأكرم عنده نزله آمين.

قال الإمام أحمد القسطلاني في المواهب اللدنية: من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يخص من شاء بما شاء من الأحكام.

وزاد العلامة الزرقاني في الشرح: (من الأحكام) وغيرها أي لا خصوصية للأحكام فهو صلى الله تعالى عليه وسلم يخص بأي شي من شاء.

ووضع الإمام الجليل جلال الدين السيوطي في الخصائص الكبري بابا فقال: باب اختصاصه صلى الله تعالى عليه وسلم بأنه يخص من شاء بما شاء من الأحكام.

أي هذا باب في بيان أن للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة أن يخص من شاء بما شاء من حكم وذكر القسطلاني خمس حكايات في نظير هذا، وذكر السيوطي عشراً. تلك الخمس (التي ذكرها القسطلاني) والخمس الأخر وترك الفقير ثلاثا (مما ذكره السيوطي) وأضاف إليها خمسة عشر وجمع أحاديثها بتوفيق الله تعالى فكانت الجملة ثنتين وعشرين ولله الحمد وأذن لتفصيل لها ودليل لكل واقعة.

[الحكاية الأولى]،[الحديث التاسع] في الصحيحين عن براء بن عازب رضي الله تعالى عنه أن خاله أبا بردة بن نيار رضي الله تعالى عنه ضحي قبل صلاة العيد، لما علم أنها لا تجزيئ، قال يا رسول الله! قد فعلت وعندي: جذعة قال اجعلها مكانها ولكن لا تجزي عن أحد بعدك.

في إرشاد الساري شرح صحيح البخاري تحت هذا الحديث: خصوصية له لا تكون لغيره إذكان له صلى الله تعالى عليه وسلم أن يخص من شآء بما شاء من الأحكام.أيضاً .

[الحكاية الثانية]،[الحديث العاشر] في الصحيحين عن عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه أن النبي أعطى الصحابة البهائم لأن يضحوا بها عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله تعالیٰ عنه قال: قسم النبي صلى الله تعالیٰ عليه وسلم بين أصحابه ضحايا، فصادت لعقبة جذعة، فقلت: يارسول الله! صارت جذعة؟ قال: (ضحّ بها).

وفي سنن البيهقي بسند صحيح زيادة ولا رخصة فيها لأحد بعدك.

قال الشيخ المحقق عبد الحق المحدث الدهلوي في «أشعة اللمعات» تحت هذا الحديث: الأحكام كانت مفوضة إليه على الصحيح.

[الحكاية الثالثة]،[الحديث الحادي عشر] في صحيح مسلم عن أم عطية :لما نزلت الآية في مبايعة النساء وكان فيها شريطة التجنب عن كل إثم «لا يعصينك في معروف» وكانت النياحة على الميت إثما، قلت: يا رسول الله! إلا آل فلان فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية فلا بد لي من أن أسعدهم.

فقال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم إلا آل فلان.

وفي سنن النسائي : اذهبی فاسعدیها، فذهبت هذه وناحت وبایعت بعد مارجعت.

وعند الترمذي: فأذن لها.

وفي مسند أحمد :اذهبی کافئیهم.

قال الإمام النووي تحت هذا الحديث: رخص النبي لأم عطية خاصة في آل فلان بخصوصهم، وللشارع أن يخصّ من العموم ماشاء. هذا المعنى.

[الحكاية الرابعة]،[الحديث الثاني عشر] ابن مردويه عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالیٰ عنهما في قصة خولة بنت حكيم رضي الله تعالیٰ عنها [يحتمل أن تكون هذه المرأة أم عطية لذلك عدت هذه الواقعة بحيالها.

: أنها قالت يا رسول الله! كان أبي وأخي ماتا في الجاهلية وأن فلانة أسعدتني وقدمات أخوها.الحديث.

[الحكاية الخامسة]،[الحديث الثالث عشر] في جامع الترمذي عن أسماء بنت يزيد الأنصارية أنها استأذنت النبي أن تكافيئ قوما بالنياحة، فأبى صلى الله تعالى عليه وسلم، قالت: فراجعته مرارا، فأذن لي، ثم لم أنح بعد ذلك.

[الحديث الرابع عشر] أحمد والطبراني عن مصعب بن نوح أن عجوزا استأذنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المكافأة بالنياحة عند البيعة، قال: اذهبى فكافئيهم.

أقول: فظاهر أن كل رخصة تختص بصاحبتها لا شركة فيها لغيرها فلا ينكر بما ذكرنا على قول النووي أن هذا محمول على الترخيص لأم عطية في آل فلان خاصة وبمثله يندفع ماستشكلوا من التعارض في حديثي التضحية لأبي بردة و عقبة، لا سيما مع زيادة البيهقي المذكورة فإنه حكم لا خبر ولا شك أن الشارع إذا خص أبا بردة كان كل من سواه داخلاً في عموم عدم الإجزاء وكذا حين خص عقبة فصدق في كل مرة لن تجزيئ أحدا بعدك فافهم فقد خفى على كثير من الأعلام.

[الحكاية السادسة]،[الحديث الخامس عشر] في طبقات بن سعد عن أسماء بنت عميس لما استشهد زوجها الأول جعفر الطيارقال لها صلى الله تعالى عليه وسلم : تسلبى ثلاثا ثم اصنعي ما شئت.

في هذا الحديث استثناها صلى الله تعالى عليه وسلم من أمر عام لكل مرأة توفي عنها زوجها وهو وجوب الحداد عليها خلال أربعة أشهر و عشرة أيام.

[الحكاية السابعة]،[الحديث السادس عشر] ابن السكن عن أبي النعمان الأزدي أن رجلا خطب إمرأة، قال صلى الله تعالى عليه وسلم أصدقها، قال: ما عندي شيء قال صلى الله تعالى عليه وسلم:

«ما تحسن سورة من القرآن فأصدقها السورة ولا يكون لأحد بعدك مهرا».

ورواه سعيد بن منصور مختصرا.

[الحكاية الثامنة]،[الحديث السابع عشر] أبو داؤد والنسائي والطحاوي و ابن ماجة وابن خزيمة عن عم عمارة بن ثابت الأنصاري.

[الحديث الثامن عشر] وابن شيبة في مصنفه والبخاري في تاريخه وأبويعلى في مسنده وابن خزيمة في صحيحه والطبراني في الكبير عن خزيمة نفسه.

[الحديث التاسع عشر] والحارث بن أسامة بن نعمان بن بشير رضي الله تعالى عنهما: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشترى فرسا من أعرابي فجحد البيع وطلب الشهود، فما يأتي من مسلم إلا وينهر الأعرابي ويقول: ويل لك، ما يقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سوى الحق(ولكن لا يشهد له صلي الله تعالى عليه وسلم لأنه لم يعاينه) بين هوكذلك إذ أتى خزيمة وقال بعدما سمع الكلام: أنا اشهد أنك قد بايعته، قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: كيف شهدت ولم تشهد عند البيع؟ قال:بتصديقك يا رسول الله (وفي الثاني) صدقتك بما جئت به وعلمت أنك لا تقول إلا حقا (وفي الثالث) أنا أصدقك علي خبر السمآء والأرض ألا أصدقك على الأعرابي.

فجزاه صلى الله تعالى عليه وسلم بأن جعل شهادته بمثابة شاهدين إلى الأبد، وقال: من شهد له خزيمة أو شهد عليه فحسبه.

ثبت بهذه الأحاديث أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استثنى خزيمة من أمر عام وردفي القرآن وهو قوله «وأشهد واذوى عدل منكم».

وروى الستة عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رجلا أتى النبي فقال: يا رسول الله! هلكت، فقال أن أباهريرة رضي الله تعالیٰ عنه قال: بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله تعالیٰ عليه وسلم إذجاء ه رجل فقال: يارسول الله! هلكت، قال: مالك؟ قال: وقعت على إمرأتي وأنا صائم، فقال رسول الله صلى الله تعالیٰ عليه وسلم: هل تجد رقبة تعتقها؟ قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتا بعين؟ قال: لا، فقال: فهل تجد إطعام ستين مسكينا؟ قال: لا، قال: فمكث النبي صلى الله تعالیٰ عليه وسلم فبينا نحن ذلك أتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعرف؟ فيها تمر. والعرق: المكتل. قال: أين السائل؟ فقال: أنا، قال: خذها فتصدّق به، فقال الرجل: أعلى أفقر مني يارسول الله؟ فو الله مابين لابتيها، يريد الحرتين، أهل بيت أفقر من أهل بيتي، فضحك النبي صلى الله تعالیٰ عليه وسلم حتي بدت أنيا به ثم قال: أطعمه أهلك.(١٩٣٦)

أيها المسلمون! أهل سمع أحد بمثل هذه الكفارة عن إثم، يعطي هذا الرجل من حضرة الرسالة منوين وربعا من تمر. ليطعمه هو وأهله

ويحسب هذا كفارة، والله! هذه حضرة محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حضرة رحمة التي تبدل العقوبة نعمة،أجل أجل! هذه الحضرة التي هي ملجأ للملهوفين حضرة خلافة كبرى حيث يكرم المسيؤن بإبدال سيأتهم بالحسنات وفيهم يقول الله تعالى: ﴿**فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ**﴾[1].

نظرة كرم منه تجعل الكبائر حسنات ولذلك هدى الله الآثمين الخطائين الهالكين إلى سدّته فقال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ﴾[2].والحمدلله رب العالمين.

[الحديث الحادي والعشرون] في صحيح مسلم عن أم المومنين الصديقة رضي اللهتعالى عنه.

[الحديث الثاني والعشرون] وفي مسند البزار والمعجم الأوسط للطبراني عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما.

---

(1) . [الفرقان : 70]

(2) . [النساء : 64]

[الحديث الثالث والعشرون] وفي الدارقطني عن المولى علي كرم الله تعالى وجهه قال صلى الله تعالى عليه وسلم: كله أنت وعيالك فقد كفر الله عنك.

وفي الهداية قال صلى الله تعالى عليه وسلم : كلْ أنت وعيالك تجزئك ولا تجزيئ أحدا بعدك.

وفي سنن أبي داؤد عن الإمام ابن شهاب الزهري التابعي: إنما كانت هذه رخصة له خاصة ولو أن رجلا فعل ذالك اليوم لم يكن له بدمن التكفير.

وعد الإمام جلال الدين السيوطي وغيره ذلك من الخصائص المذكورة، وفي الحديث وجوه أخر.

[الحكاية العاشرة]،[الحديث الرابع والعشرون] وفي صحيح مسلم و سنن النسائي وابن ماجة ومسند إلامام أحمد عن زينب بنت أم سلمة رضي الله تعالى عنها، أن أم المومنين الصديقة رضي الله تعالى عنها قالت. قالت إمرأة أبي حذيفة: يا رسول الله سالم (مولى أبي أن حذيفة) يدخل عليّ وهوشابّ ويكره أبوحذيفة ذلك.قال صلى الله تعالى عليه وسلم:أرضعيه حتى يدخل عليك .قالت أم سلمة و سائر الأزواج

المطهرات غيرها:مانرى هذه إلا رخصة أرخصها رسول الله صلي الله تعالى عليه وسلم لسالم خاصة.

[الحديث الخامس والعشرون] وروى ابن سعد و حاكم بطريق عمرة بنت عبد الرحمان هذا المعنى عن سهلة زوجة أبي حذيفة رضي الله تعالى عنهما أنها لما أخبرته صلى الله تعالى عليه وسلم بقصة سالم فأمرها أن ترضعه، فأرضعته، وكان سالم إذ ذاك شابّا قد شهد بدرا. أولا متى يحل أن يرضع الشاب من المرأة ولورضع لم يكن بذلك ابنا من الرضاعة ولكن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استثنى سالما من هذه الأحكام.

[الحكاية الحادية عشرة]،[الحديث السادس والعشرون] في الصحاح الستة عن أنس رضي الله تعالى عنه: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في لبس الحرير لحكة كانت بهما.

[الحكاية الثانية عشرة]،[الحديث السابع والعشرون] الترمذي وأبو يعلى والبيهقي عن أبي سعيد رضي الله تعالى عنه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لأمير المومنين المولى علي كرم الله تعالى وجهه الكريم: يا علي! لا يحل لاحد أن يجنب في هذا المسجد غيري و غيرك.

قال الترمذي: هذا حديث حسن.

[الحديث الثامن والعشرون] الحاكم في المستدرك عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال أمير المؤمنين عمرالفاروق رضي الله تعالى عنه.

أوتي عليّ ثلاث خصال لو أن لي واحدة منهن لكانت أحب إلى من حمر النعم (وحمر النعم أعزأموال العرب) قال أحد:يا أمير المومنين! ما هن؟ قال: زواجه من بنت الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم : وسكناه المسجد مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحل له ؟ يحل له.(أي مكث في المسجد جنبا) والراية يوم خيبر.

[الحكاية الثالثة عشر]،[الحديث التاسع والعشرون] الطبراني في المعجم الكبير والبيهقي في السنن وابن عساكر في التاريخ عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله تعالى عنها. أن رسول الله صلي الله تعالى عليه وسلم قال ألا إن هذا المسجد لا يحل لجنب ولا لحائض إلا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأزواجه وفاطمة بنت محمد وعلي إلا بينت لكم أن تضلوا.

هٰذه رواية الطبراني.

[الحكاية الرابعة عشرة]،[الحديث الثلاثون] في الصحيحين عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه: نهانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن خاتم الذهب.

ومع ذلك كان البراء نفسه يلبس خاتم من الذهب.وروي ابن أبي شيبة بسند صحيح عن أبي السفر: رأيت على البراء خاتما من ذهب.

وروى نحوه البغوي في الجعديات عن شعبة عن أبي إسحاق.

وقال الإمام أحمد في مسند:حدثنا، أبو عبد الرحمٰن ثنا، أبو رجاء ثنا، محمد بن ملك قال رأيت على البراء خاتما من ذهب وكان الناس يقولون له لم تتختم بالذهب وقد نهى عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال البراء رضي الله تعالى عنه بينا نحن عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم و بين يديه غنيمة يقسمها سبيئ وخرثي قال فقسمها حتي بقي هذا الخاتم فرفع طرفه فنظر إلى أصحابه، ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر إليهم ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر إليهم ثم قال أى براء فجئته حتى قعدت بين يديه فأخذ الخاتم فقبض على كرسوعي ثم قال خذ البس ما كساك الله ورسوله قال وكان البراء يقول كيف تامروني أن

أضع ما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم البس ماكساك الله ورسوله.(جل جلاله وصلى الله تعالى عليه وسلم)

[الحكاية الخامسة عشرة]،[الحديث الحادي والثلاثون] وفي دلائل النبوة للبيهقي بسند حسن: أن النبي قال لسراقة: كيف بك إذا لبست سواري كسريٰ.

لما فتحت فارس في عهد أمير المومنين الفاروق رضي الله تعالى عنه، وأحضر سوارا كسرى ونطاقه وتاجه لديه، كساه أمير المومنين إياهما وقال: ارفع كلتي يديك وقل: الله أكبر الحمدلله الذى سلبهما كسري بن هرمزوألبسهما سراقة الأعرابي.

قال العلامة الزرقاني ليس في هذا استعمال الذهب وهو حرام لأنه إنما فعله تحقيقاً لمعجزة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم من غير أن يقرهما فإنه روى أنه أمره فنز عهما وجعلهما في الغنيمة ومثل هذا لا يعد استعمالاً.

أقول: رحمك الله من فاضل كبير الشان إنما المعجزة إخباره صلى الله تعالى عليه وسلم بأنه يلبس سواري كسرى فإنما تحقيقها بلبسه وإنما الحرام للبس وليس من شرط الحرمة اللبس فالوا ضح ما جنحت إليه من

أن هذا ترخيص وتخصيص من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لسراقة ولم يكن في الحديث ما يدل علي التمليك، ففعل أمير المؤمنين ما أرشد إليه الحديث ثم ردهما مردهما.

[الحكاية السادسة عشرة]،[الحديث الثاني والثلاثون] وفي طبقات ابن سعد عن المنذر الثوري: تحاورأمير المؤمنين علي كرم الله وجهه و طلحة رضي الله تعالى عنه، قال طلحة لعلي: أنت سميت ابنك (محمد بن الحنفية أبا القاسم) باسم النبي و كنيته بكنيته صلي اللهتعالى عليه وسلم

[قال الشيخ المحقق عبد الحق المحدث الدهلوي في «أشعة اللمعات»: للعلماء في هذه المسألة أقوال، والقول الصواب من هذه الأقوال أ نه يجوز التسمية باسمه صلي الله تعالى عليه وسلم بل يستحب والتكني بكنيته ممنوع ولو بعد زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم والمنع من ذلك في زمنه كان أشد وأقوى، وكذلك الجمع بين إسمه و كنيته صلى الله تعالى عليه وسلم ممنوع بالأولى وما صنعه علي المرتضى رضي الله تعالى عنه كان مخصوصا به، ولم يجز لغيره. لكن في التنوير «من كان اسمه محمدا لا باس بأن يكني أبا القاسم» و علّله في الدر بنسخ النهي محتجا بفعل علي رضي الله تعالى عنه

أقول: وكيف يفيد النسخ مع نص الحديث نفسه إن ذلك كان رخصة من النبي صلى الله تعالى عليه لعلي كرم الله تعالى وجهه كما سياتي والمرام يحتاج إلى زيادة تحرير لا يرخص فيه غرابة المقام والله تعالى أعلم ١٢ منه.]

وقد نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الجمع بينهما، وأرسل أمير المؤمنين علي كرم الله تعالى وجهه إلى جماعة يد عوهم فاستشهدهم على أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعلي: «سيولد لك بعد غلام فقد نحلته اسمي و كنيتي ولا نحل لأحد من أمتي بعده».

يقول المولي على كرم الله تعالى وجهه : قلت يا رسول الله إن ولد لي ولد بعدك أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك فقال نعم فكانت خصة من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعلي.

أحمد و أبو داؤد والترمذي وصحح وأبو يعلى والحاكم في الكنى والطحاوي والحاكم في المستدرك والبيهقي في السنن والضياء في المختاره عنه رضي الله تعالى عنه.

[الحكايةالثانية والعشرون]،[الحديث الثالث والأربعون] الإمام أحمدفي مسنده بسند ثقات رجاله رجال مسلم: حدثنا محمد بن جعفر ثنا،

شعبة عن قتادة عن نصر بن عاصم عن رجل منهم رضي الله تعالى عنه أنه أتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فأسلم على أنه لا يصلى إلا صلاتين فقبل ذلك منه.

[الحديث الرابع والاربعون] حديث صحيح جليل في سنن أبي داؤد و ابن ماجة و مسند الإمام الطحاوي و معجم الطبراني والمعرفة للبيهقي: كلهم بطريق منصور بن المعمّر عن إبراهيم التيمي عن عمر و بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت إلا ابن ماجة فعن سفيان عن أبيه عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن خزيمة أن سيدنا خزيمة بن ثابت الأنصاري ذا الشهادتين قال: «جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للمسافر ثلاثا ولو مضى السائل على مسألته لجعلها خمسا».

هذه رواية ابن ماجة وفي رواية لأبي داؤد وفي رواية معاني الآثار لأبي جعفر وفي رواية للبيهقي قال: ولواستزد ناه لزادنا.

وفي أخرى عند الطحاوي: عن النبي صلى الله تعالىٰ عليه وسلم أنه جعل المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة ولو أطنب له السائل في مسألته لزاده.

وفي رواية أخري للبيهقي: وأيم الله لومضي السائل في مسألته لجعله خمسا.

هذا الحديث صحيح الإسناد بلا شبهة، كل رواته ثقات أجلّة لاجرم أن قال الإمام الترمذي بعد مارواه: هذا حديث حسن صحيح وأيضا نقل عن إمام الشأن يحي بن معين أن الحديث صحيح.

وهو وإن لم يذكر الزيادة فإنما المخرج المخرج والطريق الطريق حيث قال حدثنا قتيبة نا سعيد بن مسروق عن إبراهيم التيمي، عن عمر و بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت رضي الله تعالیٰ عنه، عن النبي صلی الله تعالیٰ عليه وسلم وقد أطال الإمام ابن دقيق العيد الكلام في تقوية هذا الحديث والذب عنه في كتابه «الإلمام» وأثره الإمام الزيلعي في نصب الرأية فراجعه إن شئت.

أقول: هذا الحديث الصحيح نص صريح في تفويض الأحكام إليه واختياره صلى الله تعالى عليه وسلم وإلا لم يسع القائل قوله حالفاً وأيم الله لومضى السائل لجعله خمسا والجزم بالخصوص ههنا لايتأتى بغير جزم بالعموم إذ لم يصرح بالنسبة إلى هذا الخاص بتخيير مخصوص فإنما منشاء الجزم من حيث أن خزيمة علم أن الأحكام مفوضة إلى النبي عليه و على آله أفضل الصلاة والسلام.

[الحديث الخامس والأربعون] روى مالك و أحمد والبخاري و مسلم والنسائي وابن ماجة عن أبي هريرة، قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «لو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة».

قال العلماء هذا الحديث متواتر. قاله في التيسير وغيره.

وروى أحمد والنسائي عنه بسند صحيح أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك».

[الحديث السادس والأربعون] مالك والشافعي والبيهقي عنه (أي أبي هريرة رضي الله تعالىٰ عنه) والطبراني في الأوسط عن أمير المؤمنين المولى عليّ بسند حسن، قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء».

[الحديث السابع والأربعون] قال صلى الله تعالى عليه وسلم:عليكم بالسواك فإنه مطهرة للفم مرضاة للرب، لمّا أتاني جبريل أوصاني بالسواك حتي لقد خشيت أن يفرضه عليّ و على أمتي ولو لا أنّي أخاف أن أشق على أمتي لفرضته عليهم.

ابن ماجة عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه.

ههنا أسند الافتراض إلى جبريل الأمين على نبينا وعليه الصلاة والتسليم.

[الحديث الثامن والأربعون] الطبراني والبزار والدار قطني والحاكم عن عباس بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه: قال رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم: لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة (زاد غير الدار قطني) «كما فرضت عليهم الوضوء».

ههنا قال صلى الله تعالى عليه وسلم «حتى عن الوضوء فرضت عليهم الوضوء»

[الحديث التاسع والأربعون،والخمسون] قال صلى الله تعالى عليه وسلم: لو لا أن اشق على أمتي لأمرتهم بالسواك والطيب عند كل صلاة.

أبو نعيم في كتاب السواك عن عبد الله بن عمرورضي الله تعالى عنهما بسند حسن و سعيد بن منصور في سننه عن مكحول مرسلا.

ههنا زاد فرضية الطيب.

[الحديث الحادي والخمسون] قال صلى الله تعالى عليه وسلم: لو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يستاكوا بالأسحار.

أبو نعيم في السواك عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما. الخ

وهاك أنموذجا آخر من تناقض معاملة الديوبندية مع قدوتهم ومع غيرهم،

هذا إمام الديوبندية قاسم النانوتوى يقول فى «تحذير الناس» مؤكدا لما زعمه أوّلا من أنه لافضيلة فى ختمه صلى الله تعالى عليه وسلم للنبوة بمعنى أنه نبيّ آخر الزمان وأن اعتقاده خاتم النبين بهذا المعنى إنما هو تخيّل العوام أى الجهلة ونصه كما يلى:

«عوام كي خيال مين تو رسول صلعم كا خاتم هونا باين معني هي كه آپ كا زمانه انبياء سابق كي زماني كي بعد اور آپ سب مين آخر نبي هين مگر اهل فهم پر روشن هو گا كه تقدم و تأخر زمانه مين بالذات كچه فضيلت نهين»

وهو القائل في نفس الكتاب،

(اگر بالفرض بعد زمانه نبوي بهي كوئي نبي پيدا هو تو پهر بهي خاتميت محمدي مين كچه فرق نه آئي گا چه جائيكه آپ كي معاصركسي اور زمين مين يا فرض كيجئي اسي زمين مين كوئي اورنبي تجويز كيا جائي).

وهو الذي زعم في الكتاب المذكورما نصه ، (بالفرض آپ كي زماني مين كهين اور كوئي نبي هو جب بهي آپ كا خاتم هونا بدستور باقي رهتا هي).

يعني إنما بتخيّل العوام أن كونه صلى الله تعالى عليه وسلم خاتم النبين بمعنى أن زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم بعد زمن الأنبياء السابقين وأنه صلى الله تعالى عليه وسلم آخر النبين لكنه جلي عند أهل الفهم أنه لافضل في تقدم و تأخّر الزمن أصلا، ثم زعم ما ترجمته بالعربية: لو حدث بعده صلى الله تعالى عليه وسلم نبي جديد لم يخل ذلك بخاتميته فضلا أن يفرض نبي آخر معاصر له في أرض غير أرضه صلى الله تعالى عليه وسلم أو في نفس أرضه صلى الله تعالى عليه وسلم وادعي أيضا مامعناه بالعربية لو حدث في زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم نبي غيره في مكان ماتبقي خاتميته بحالها.

ومضى يؤيد ما زعمه وينكر ختم نبوته صلى الله تعالى عليه وسلم إلى أن قال ما نصه: .... فإذا كانت ذات النبى المباركة موصوفة بالنبوة بالذات وكان سائر الأنبياء موصومين [بالنبوة] بالعرض، ثبت أنه صلى الله تعالى عليه وسلم والد معنوى وسائر الأنبياء فى حقه أولاد معنويون له، [إلى أن قال] إذا نظرت فى قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ

﴿أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾[1] بعد الملاحظة للصلة ﴿مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ فیثبت أن لرسول اللہ صلی اللہ تعالی علیه وسلم قربا من أمته لیس لهم من أنفسهم، لأنالأولی بمعنی الأقرب، وإن کان الأولی بمعنی الأحب أو الأولی بالتصرف لزم نفس الأمر، لأنا لأقربیة یجوز أن تکون سببا للأحبیة والأولویة بالتصرف ولا یجوز العکس۔ انتهی۔

أیها الناظر قد جعلت بمرأی منك هذه النقول ولا أظن أنه یخفی علیك ما فیها من التعارض نفیا وإثباتا وإقرارا وإنکارا، انظر کیف جحد بختم النبوة وکیف کفر بآخر الأنبیاء وکیف جعل اعتقاد ختم النبوة الذی توارثته الأمة من لدن الصحابة إلی یومنا هذا، اعتقاد الجهلة العوام وکیف جاء بالمحال بجمع الضدین حیث جوّز خاتمین إذ یقول: «لوحدث بعده صلی اللہ تعالی علیه وسلم نبی جدید لم یخل ذلك بخاتمیته» الخ.

ویکرره ویصرّ علیه إذ یقول: «لوحدث فی زمنه صلی اللہ تعالی علیه وسلم نبی غیره فی مکان ما تبقی خاتمیته بحالها».

(1) . [الأحزاب : 6]

ثم أقر هو نفسه بلزوم الخاتمية الزمانية وبأن هذا المعنى متواتر وبأنهانعقد الإجماع عليه وأقر بأن منكره كافر كما كفر منكر التواتر فى أعداد الركعات وأطال المقال حتى قال فى ضمن تقريره الفاسد لتأويل الآية إلى معنى لم يسبقه إليه أحد ما نصه معرّبا : .....فى هذه الصورة تثبت خاتمية بوجه أحسن ولا تفلت الخاتمية الزمانية من الأيدى .....[1].

والشاهد عليه بالتناقض قوله :في هذه الصورة تثبت الخاتمية بوجه أحسن ولا تفلت الخاتمية الزمانية من الأيدي .انتهى، وإقراره بلزوم الخاتمية الزمانية وأنه متواتر وإقراره بأنه انعقد الإجماع عليه.

وهو كما ترى إقرار للمعنى الذي أنكره أولا وتمادى في الإنكار وجعله معتقد الجهلة، ولكنه إقرار إجباري سلط عليه من الملك الجبار، ليكون هو المكذِّب لنفسه بنفسه، والمبطل لسابق المقالة بلاحق قالته، وتصديقا لقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم :إن الله قد يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر .وليكون هو الملقم لفيه الحجر، وليجعل للناس مبينة لتحريفه للقرآن، وأن ما أتى به ليس تأويلا، لأن المعنى الذي زعمه ليس معنى«الخاتم»حقيقة ولا مجازا، وأنه

---

(1) . [معرّبا ص15]

تحويل وليس بتأويل، وقديما ردّ العلماء التأويل في غير محل التأويل ولم يقبلوه عن قائله بل رموه وأوجبوا تكفيره، فما ظنك بهذا الذي حرّف الكلم عن مواضعه، وأنكر المعنى المتواتر والمجمع عليه من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، وهو نفسه مقر بالتواتر والإجماع؟ وللإمام الغزالي قدس سره ههنا كلام جيّد يكشف الشبهة، ويزيح الريبة، ويدفع زيغ الزائغين، ويبطل انتحال المبطلين، لا بأس أن نذكره فإنه لا يخلو عن فائدة .فهو هو ذا قائلا تحت الباب الرابع في بيان من يجب تكفيره من الفرق:

«الرتبة السادسة :ألّا يصرِّح بالتكذيب ولا يك ّ ذب أيضا أمرا معلوما على القطع بالتواتر من أصول الدين، ولكن ينكر ما علم صحته بالإجماع المجرّد، فلا مدرك لصحته إلا الإجماع، فأما التواتر –فلا يشهد له؛ كالنظام مثلا إذ أنكر كون الإجماع حجّة قاطعة في أصله وقال :ليس يد ّ ل على استحالة الخطإ على أهل الإجماع دليل عقليّ قاطع ولا شرعيّ متواتر لا يحتمل التأويل، فك ّ ل ما يُستشهد به من الأخبار والآيات مؤوّل بزعمه، وهو في قوله هذا خارق لإجماع التابعين، فإنا نعلم إجماعهم على أن ما أجمع عليه الصحابة حقّ مقطوع به لا يمكن خلافه، فقد أنكر الإجماع وخرق

الإجماع] .إلى أن قال:[لو فتح هذا الباب - إنجر إلى أمور شنيعة، وهو أن قائلا لو قال :يجوز أن يُبعث رسول بعد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم - فيبعد التوقف في تكفيره ومستندُ استحالة ذلك عند البحث يُستمد من الإجماع لا محالة؛ فإنّ العقل لا يحيله، وما نقل فيه من قوله «لا نبيّ بعدي» ومن قوله تعالى :«وخاتم النبيين» -فلا يعجز هذا القائل عن تأويله فيقول :«خاتم النبين» أراد به أولي العزم من الرسل [إلى أن قال] فهذا وأمثاله لا يمكن أن تدّعى استحالته من حيث مجرد اللفظ؛ فإنا في تأويل ظواهر التشبيه قضينا بإحتمالات أبعد من هذه ولم يكن ذلك مبطلا للنصوص، ولكن الردّ على هذا القائل أ ّ ن الأمة فهمت بالإجماع من هذا اللفظ ومن قرائن أحواله أنه أفهَمَ عدمَ نبيّ بعده أبدا وعدم رسول أبدا، وأنه ليس فيه تأويل ولا تخصيص، فمنكر هذا لا يكون إلامنكرا للإجماع.[1] وهل هذا إلا جمع بين النفى والإثبات والإقرار والإنكار، ومع ذلك قاسم النانوتوى هذا عند الديوبندية أحد أئمة الدين وقاسم العلوم والخيرات، أما القاديانى فهو عندهم كافر وهو حقا كافر عندنا معاشر أهل السنة، ولما "قاسم" هذا من الكفر وتأسيس هذا المعتقد

(1) . (ملتقطا من كتاب الإقتصاد في الإعتقاد للغزالي.)

الباطل للقاديانى حظ وافر، فهما سئّيان كلاهما كافران فتأمل حق التأمل.

هذا ولا يفوتنى أن أنبهك على ما فى آخر مقاله الذى نقلته لك ههنا من هدم لبنيان الوهابية [والديوبندية منهم] القائل على المنع من أن يعتقد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حاضرا وناظرا أومتصرفا فضلا عن أن يكون أولى بالتصرف، فإن كل ذلك عند الوهابية شرك وهو قد أقرّ بكل ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ما جحد بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى ضمن جحوده بكونه صلى الله تعالى عليه وسلم آخر الأنبياء بل جحد بسائر الأنبياء حيث جعلهم موصوفين بالنبوة بالعرض وأنت خبير أن الموصوف بالعرض ليس متصفا به حقيقة، كالجالس فى السفينة يعرضه الحركة وما هو بمتحرك حقيقة إنما المتصف بالحركة حقيقة السفينة وبهذا التقرير يحصل لكل أحد أن يعلم أن الوهابية دين التناقض فليس للوهابية على شىء قرار۔ والله الهادى إلى سواء الصراط ۔

وما علينا من تناقضهم من ضير بل فيه خير لنا وتأييد لما نعتقده من أنه صلى الله تعالى عليه وسلم حي وأن حرمته باقية وأن طاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله وأن الناس لا يصلون ما بينهم وبين ربهم إلا

بواسطة الرسول، ليس لأحد طريق غيره ولا سبب سواه، وأن الله سبحانه وتعالى أقامه مقام نفسه في أمره ونهيه وإخباره وبيانه كما قد سبق عن ابن تيمية هو أنه شارع للأحكام كما يعطيه كلام ابن تيمية وأنه أقرب إلى المؤمنين من أنفسهم وأحب إلى المؤمنين من سائر الخلق وأنه أولى بالتصرف .وقوله أقرب إلى المؤمنين وأنه أولى بالتصرف يشعر بأنه حاضر وناظر ت َ ذكِّر حديث الوالد في كلام قاسم النانوتوي يحصل لك من كلامه أنه مفيض ومرب للأُمّة عامة ولطلاب الحق خاصة، كما أفاد الشيخ المحقق عبدالحق المحدث الدهلوي في« أقرب السبل»، وأن له صلى الله تعالى عليه وسلم ولاية على جميع المؤمنين، وهذا منه من حيث لم يشعر تأييد لما حكاه في«المواهب اللدنية»عن سيدنا سهل بن عبدالله التستري من قوله«من لم ير ولاية الرسول عليه في جميع أحواله، وير نفسه في ملكه، لا يذوق حلاوة سنت».وكان هذا واضحا مما أسلفنا عن ابن تيمية وإسماعيل الدهلوي وقاسم النانوتوي. وكونه صلى الله تعالى عليه وسلم شارعا كان واضحا جليا من خلال ما أسلفنا عن ابن تيمية وبعده عن إمام الوهابية إسماعبل الدهلوي .ولكن أحببنا أن نشبع الكلام في هذا المرام، ولذلك جئنا بكلام في غاية الإحكام من«الأمن والعلى» وبه

ثبت أن الناس يحتاجون إليه ولا محيد لأحد عن متابعته صلى الله تعالى عليه وسلم، كيف وهوالمشرِّع للأحكام، وأحكامه كرسالته باقية إلى يوم القيام، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وصلى الله تعالى على سيدنا محمد الفرد العلم، و على آله وصحبه مصابيح الظلم، وسائر التابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

قاله بفمه وأمر برقمه

محمد أختر رضا القادري الأزهري غفر له

١١ صفر المظفر ١٤٣٠ ه